الأمانة العامة
القطاع الاقتصادي- إدارة النقل والسياحة
الأمانة الفنية لمجلس وزراء النقل العرب

ج12-24/19(10/25)/01-ج س(14979)

الاجتماع المشترك (24) للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

(مقر الأمانة العامة للجامعة: 7- 2025/10/8)

مشروع جدول الأعمال

البريد الالكتروني للإدارة
tratou.dept@las.int

موقع جامعة الدول العربية
www.leagueofarabstates.net

"ملحوظة"

يمكن الحصول على نسخ إضافية من وثائق جدول الأعمال

بالدخول على البوابة الإلكترونية لجامعة الدول العربية

على الرابـط التالـي: - www.leagueofarabstates.net

وحسب التسلسل التالي

المجالـس الوزاريـة المتخصصة – وزراء النقل العرب – لجان المجلس

2025 - جدول أعمال

بنود مشروع جدول الأعمال

البند	الموضوع	رقم الصفحة
الأول:	اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها.	4
الثاني:	اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية.	9
الثالث:	الربط بين المنصات المعنية بالنقل البري بين الدول العربية.	13
الرابع:	توحيد مواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية.	17
الخامس:	تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية.	21
السادس:	اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه.	24
السابع:	توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات.	29
الثامن:	توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية.	33
التاسع:	اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل (مقترح من دولة قطر).	37
العاشر:	الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية.	40
الحادي عشر:	الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه.	44
الثاني عشر:	اعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الأخضر.	49
الثالث عشر:	تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفاعل ومرن لنقل البضائع والركاب (مقترح مقدم من دولة قطر).	53
الرابع عشر:	تنمية النقل النهري في السودان ودوره في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي (مقدم من جمهورية السودان).	55
الخامس عشر:	رؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية وأثرها في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي (مقدم من جمهورية السودان).	57
السادس عشر:	البرنامج العربي للحد من الكوارث البحرية	59
السابع عشر:	موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة.	61

مرفقات بنود مشروع جدول أعمال

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

البند	الموضوع
الأول:	اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها. - مذكرات الأمانة العامة للجامعة، - مذكرة دولة ليبيا، - مذكرات الأمانة العامة للجامعة، بشأن تقرير وتوصيات الاجتماع الأول لفريق العمل مفتوح العضوية المعني بمناقشة آلية تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها.
الثاني:	اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية. - مذكرات الأمانة العامة للجامعة.
الثالث:	الربط بين المنصات المعنية بالنقل البري بين الدول العربية. - مذكرات الأمانة العامة للجامعة، - المملكة الأردنية الهاشمية، الاتحاد العربي للنقل البري.
الخامس:	تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية. - المملكة الأردنية الهاشمية.
السادس:	اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه. - مذكرة الأمانة العامة للجامعة، بشأن تقرير وتوصيات الاجتماع المعني بإعداد مقترح للإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي في الدول العربية.
الثامن:	توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية. - مذكرة الأمانة العامة للجامعة، جمهورية السودان، دولة ليبيا، دولة قطر. البحرين، الاتحاد العربي للنقل البري.
التاسع:	اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل (مقترح من دولة قطر). - مذكرة الأمانة العامة للجامعة.
العاشر:	الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية. - مذكرة الأمانة العامة للجامعة، الجمهورية العربية السورية.
الحادي عشر:	الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه. - جمهورية العراق.
الخامس عشر	رؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية وأثرها في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي (مقدم من جمهورية السودان). - دراسة إنشاء منطقة لوجيستية على الحدود السودانية.

البند الأول:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

اللجنة الفنية المشرفة على تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب

على الطرق بين الدول العربية وعبرها

عرض الموضوع:

دخلت الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها حيز النفاذ اعتباراً من 2017/1/17 وذلك بعد تصديق وانضمام (9) دولة عربية وهي:-

- **المملكة الأردنية الهاشمية: تصديق بتاريخ (2016/12/18)**
- **دولة الإمارات العربية المتحدة: انضمام بتاريخ (2009/2/26)**
- **المملكة العربية السعودية: تصديق بتاريخ (2023/8/27)**
- **الجمهورية العربية السورية: تصديق بتاريخ (2007/10/17)**
- **جمهورية العراق: انضمام بتاريخ (2017/7/6)**
- **دولة فلسطين: تصديق بتاريخ (2009/11/1)**
- **دولة قطر: انضمام بتاريخ (2010/1/13)**
- **دولة ليبيا: تصديق بتاريخ (2009/1/22)**
- **الجمهورية اليمنية: انضمام بتاريخ (2008/7/16)**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **تكليف الأمانة العامة بالانتهاء من وضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024.**
2. **تكليف الأمانة العامة بتعميم مقترح الآلية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظتهم عليها في موعد أقصاه 2025/2/1، ودعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة الالية المقترحة في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء.**

3. حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.

- **تم عرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب،2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 557 والذي نص على ما يلي:-**

1. تكليف الأمانة العامة بالانتهاء من وضع تصور لآلية تنفيذ الاتفاقية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024.

2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مقترح الآلية على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظتهم عليها في موعد أقصاه 2025/2/1، ودعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة الالية المقترحة في ضوء ملاحظات الدول الأعضاء.

3. حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.

- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/27/25 بتاريخ 2025/1/8، والمتضمنة على متابعة الفقرة رقم (3)، كما أعدت الامانة العامة مقترح لآلية تنفيذ الاتفاقية وتم تعميمها على الدول الأعضاء لإبداء ملاحظتهم عليها، بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/71/25 بتاريخ 2025/1/13، حيث تلقت الأمانة العامة عدد من ردود الدول الأعضاء في هذا الشأن من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، جمهورية العراق، دولة الكويت، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية.**

- **حيث تضمنت مذكرة المملكة الأردنية الهاشمية على الإجراءات التي قامت بها من توقيع والتصديق على الاتفاقية وكذلك تحفظها على عدد من المواد، وطبيعة عمل الدوائر الجمركية بالمراكز الحدودية لديها لتسهيل حركة المسافرين ومركباتهم، بالإضافة إلى مرئيتها على الآلية المقترحة في الفقرة المعنية بدور الحكومات والتي ارتأت أن تكون على النحو التالي:-**
  - تطوير البنية التحتية وتحسين الطرق البرية لضمان نقل أسرع وأكثر كفاءة لنقل الركاب.
  - تعزيز استخدام التكنولوجيا الحديثة من أنظمة تتبع الحافلات لتحسين الكفاءة. (لكون الاتفاقية تعني بتنظيم نقل الركاب)

- **وأشارت مذكرة مملكة البحرين بعدم وجود أي ملاحظات حول مقترح الآلية.**
- **وتضمنت مذكرة المملكة العربية السعودية على ملاحظات حول الآلية تفيد بأن الآلية يتضح اقتراحها لتشكيل لجان إضافية بمثابة لجان إشرافية على الدول لتنفيذ الاتفاقية، كما يجب**

الالزام بما ورد بها وعدم الحاجة لتشكيل لجان إضافية غير ما ورد بالاتفاقية، موضحتاً بان الآلية يجب ان تختص بوضع آليات تنفيذ احكام الاتفاقية دون إيجاد حوكمة أو أدوار إضافية غير وارده بها، كما اشارت بأن الآلية تطرقت في بعض فقراتها لنشاط نقل البضائع "الشاحنات "وهو خارج نطاق عمل الاتفاقية، وعليه تقترح مناقشة الآلية المناسبة لتنفيذ احكام الاتفاقية بالتفصيل في اجتماع اللجنة الفنية للنقل البري، ومن ثم إعادة ارسال المقترح للدول لإبداء المرئيات، حيث ان تأخر ارسال الإلية لإبداء المرئيات وفق التواريخ المحددة في القرار لا يعطي الوقت الكافي لمراجعتها فنيا وابداء المرئيات بشكل مفصل.

- **وأشارت مذكرة جمهورية العراق عن موقفها من الاتفاقية بتحفظها على المادة (4/1/ب) من الاتفاقية المعنية بالعدد الأقصى للركاب والعمر الافتراضي للمركبة.**
- **كما تضمنت مذكرة دولة الكويت على ملاحظتها بشأن الآلية حيث أشارت بأن المتابعة والرصد المستمر لإجراءات تفعيل الاتفاقية هام وضروري جدا وعلاوة على أهمية وجود خبراء في الفريق فإنه من الضروري أن يكون اعضاء الفريق أو اللجنة ممثلين لدولهم حيث أن معظم المشاكل والمعوقات التي تواجه تنفيذ الاتفاقية سوف تكون مرتبطة بالهيئات والمؤسسات الحكومية المسؤولة عن النقل في الدول الأعضاء، كما اشارت بأنه يوجد مواد بمقترح الآلية تختص بنقل البضائع وليس الركاب وترى حذفه، وفيما يخص البند الأخير من مقترح الآلية ترى الكويت بأن اتفاقية الدفتر مرور العربي يجب مناقشتها بشكل منفصل عن اتفاقية نقل الركاب وعدم طرحها للنقاش في اللجنة الخاصة باتفاقية نقل الركاب.**
- **وأفادت مذكرة المملكة المغربية بعدد من الملاحظات حول الآلية وهي ما يلي:**
  - تكليف لجنة متابعة الاتفاقية بإنجاز تقرير للقيمة الأولية لنشاط نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية.
  - إبراز أكبر لدور القطاع الخاص خاصة الفاعلين في قطاع النقل المنتظم عبر الحافلات.
  - صياغة برتوكول يتعلق بترتيب إداري لتوحيد ممارسات النقل الدولي للمسافرين بين الدول العربية، يتضمن التعاريف الضرورية كنوعية الرخص وكيفيات تسليمها ونماذج الطلبات والرخص والمراقبة والعقوبات.
- **كما أفادت مذكرة الجمهورية اليمنية بملاحظاتها حول الآلية وهي ما يلي:-**
  - في الصفحة رقم (1) الفقرة الثانية ورد في مشروع الآلية ويجب ان ترد التقارير المرفوعة الى اللجنة وضع تنفيذ الاتفاقية في الدول الأطراف وتشرح الإجراءات التي اتخذتها هذه الدول لوضعها موضوع التنفيذ، نرى أن يتم إضافة عبارة الى العبارة السابقة وهي: (وتحديد معوقات تنفيذ الاتفاقية ان وجدت).

- في الصفحة (1) نهاية الفقرة الثانية ينص مشروع الآلية على: على أن تقر اللجنة في بداية اجتماعاتها نظامها الأساسي والمبادئ التوجيهية تفصل فيها المعلومات الى آخر الفقرة، ومن اجل توحيد البيانات والمعلومات المتوقع الحصول عليها من تقارير الدول الأعضاء ومن اجل سهولة تقييم اللجنة لمدى تنفيذ الاتفاقية نرى ان يتم إضافة عبارة بعد العبارة السابقة وهي: (تقوم اللجنة بإعداد وإقرار نماذج محددة وواضحة للتقارير والمعلومات المطلوبة).
- الصفحة رقم (2) ورد فيها الفقرة الثالثة ضمن تماشي جميع التشريعات الوطنية مع الاتفاقية، نرى ان يتم إضافة عبارة بعد العبارة السابقة وهي (الاتفاقيات الثنائية مالم تقدم مزايا أفضل من هذه الاتفاقية).
- إضافة فقرتين الى الثمان نقاط في الصفحة رقم (2) وهي:
  - إزالة القيود المفروضة على عملية نقل الركاب بين الدول الأطراف.
  - توحيد الإجراءات وتحديد الحقوق والالتزامات الأطراف عملية النقل).

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **تكليف الامانة العامة بدعوة فريق عمل مفتوح العضوية من الدول الأعضاء لإدخال ملاحظات الدول الأعضاء على آلية تنفيذ الاتفاقية العربية لتنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية وعبرها.**
2. **تكليف الأمانة العامة بتعميم الآلية على الدول الأعضاء، بعد تعديلها من فريق العمل تمهيداً لعرضها على الاجتماع القادم للجنة.**
3. **حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم تقرير وتوصيات الاجتماع المشار إليه أعلاه بموجب مذكرتها رقم 738/25 بتاريخ 2025/5/29، (مرفق).**
- **كما قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة لحضور الاجتماع الأول لفريق العمل مفتوح العضوية والذي عقد بتاريخ 7-2025/8/8 بمقر الأمانة العامة، وذلك تنفيذا للفقرة رقم (1) بموجب مذكرتها رقم 922/25 بتاريخ 2025/7/9، ورقم 948/25 بتاريخ 2025/7/20، حيث تم مناقشة الآلية المذكورة وتم تعميم تقرير وتوصيات الاجتماع مرفق به الآلية على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 1067/25 بتاريخ 2025/8/7، (مرفق).**

- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة ليبيا بتاريخ 2025/9/1 (مرفق) تفيد بتأكيد وزارة النقل الليبية على أن تكون مكونات فريق الخبراء وفق ما ورد في المادة رقم (27) من الاتفاقية من ممثلي الدول المصادقة على الاتفاقية وممثل عن الاتحاد العربي للنقل البري.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

"اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية"

عرض الموضوع:

- **وافق عليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم (1916) في دورته العادية رقم (89) بتاريخ 2012/2/29.**
- **وافق عليها مجلس جامعة الدول العربية بموجب قراره رقم (7551) في دورته العادية (138) بتاريخ 2012/9/5.**
  - **تحفظت كل من المملكة الأردنية الهاشمية على المادة (13-31-53) من الاتفاقية.**
  - **تحفظت المملكة العربية السعودية على الاتفاقية والنص كالتالي: - "إن المملكة ستطبق الأحكام الواردة في الاتفاقية بما لا يخل بإجراءات وأحكام نظام "قانون" الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على جميع البضائع الواردة والصادرة والعابرة ترانزيت".**
- **تدخل الاتفاقية حيز النفاذ بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع وثائق تصديق ثلاث من الدول العربية عليها وفقا للمادة (64) الفقرة (1) منها.**
- **بلغ عدد الدول الموقعة على الاتفاقية حتى 2023/6/1 خمس دول وهي كالتالي "الأردن- تونس- السعودية- المغرب- اليمن".**
- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة من المندوبية الدائمة لدولة ليبيا رقم 860/7/2 بتاريخ 2023/6/27 والتي تفيد بان ليبيا موافقة للانضمام في الاتفاقية مع التحفظ على المادة (30-الفقرة 4) والمادة (31-الفقرة 6).
- **تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة من الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية رقم 324-45-000814 بتاريخ 2023/8/27 والتي تفيد بان المملكة قد وقعت على الاتفاقية مع تسجيل تحفظها ونصه كالاتي (أن المملكة سوف تطبق الاحكام الواردة في الاتفاقية بما لا يخل بالإجراءات واحكام نظام قانون الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية على جميع البضائع الواردة والصادرة والعابرة ترانزيت).**

- **تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي صدر قرار رقم 531 والذي نص على:-**

1. **الترحيب بالخطوات التي اتخذتها المملكة العربية السعودية للتصديق على الاتفاقية.**
2. **الترحيب بالخطوات التي اتخذتها جمهورية مصر العربية للانضمام لاتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية.**
3. **حث الدول العربية التي لم تنضم لاتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة الانضمام إليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.**
4. **الطلب من الدول الأعضاء بموافاة الأمانة العامة بمعوقات الانضمام للاتفاقية لمناقشتها خلال الاجتماع القادم للجنة.**
5. **تكليف الأمانة العامة للجامعة بعقد اجتماع للجنة الفنية للنقل البري لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية حال تلقيها ملاحظات في هذا الشأن.**

- **تلقت الأمانة من الدول الاعضاء عدد من المذكرات ولكنها لم تتضمن ملاحظات محددة من الدول الأعضاء من اجل عقد اجتماع للجنة لمناقشتها، في حين طلبت الجمهورية العربية السورية توسيع النقاش حول الاتفاقية، في حين طلبت دولة قطر منح فترة زمنية أكبر من اجل استكمال النقاش حول الاتفاقية.**

- **وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **الترحيب بإيداع المملكة العربية السعودية لوثائق التصديق على الاتفاقية لدى الأمانة العامة، وبالخطوات التي اتخذتها كل من جمهورية العراق، ودولة ليبيا، والجمهورية اليمنية، للتوقيع على الاتفاقية.**
2. **الطلب من الدول الاعضاء موافاة الأمانة العامة في موعد أقصاه 1 أغسطس 2024 بموقفها من الانضمام من الاتفاقية، من حيث التوقيع او المعوقات التي تحول دون الانضمام.**
3. **تكليف الأمانة العامة بإعداد تقرير في ضوء ما يرد اليها من الدول الأعضاء، وعرضه على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب للنظر في وضع الاتفاقية، من حيث المضي قدما فيها او الحاجة لتعديلها.**

- **قامت الأمانة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء وذلك تنفيذاً للفقرة رقم 2 أعلاه بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/710/24 بتاريخ 2024/5/22، حيث ورد عدد من ردود الدول العربية وهي: الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية (ملاحظات بشأن الاتفاقية)، دولة ليبيا (ملاحظات حول الاتفاقية)، والجمهورية الإسلامية الموريتانية (الموافقة على الاتفاقية والاستعداد للانضمام إليها).**

- **وفي إطار إنشاء لجنة معنية بالاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه تم تضمين مرئيات الدول العربية في جدول اعمال الاجتماع الأول لهذه اللجنة التي عقدت خلال الفترة 25-26 سبتمبر 2024 بمقر الأمانة العامة.**
- **وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 أصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **الترحيب بمبادرة دولة ليبيا للتوقيع على الاتفاقية.**
2. **حث الدول العربية التي لم توقع على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة التوقيع عليها والدول التي وقعت ولم تصادق عليها سرعة التصديق عليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.**
3. **الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها كل من جمهورية العراق- جمهورية مصر العربية- دولة قطر للانضمام الى الاتفاقية.**
4. **تكليف الأمانة العامة بمخاطبة معالي وزراء النقل بالدول العربية لمتابعة الإجراءات اللازمة للتوقيع على الاتفاقية.**

- **تم عرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 558 والذي نص على ما يلي:-**

1. **الترحيب بالإجراءات الخاصة التي قامت بها كل من دولة ليبيا والجمهورية اليمنية على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية، ودعوتها لسرعة التصديق على الاتفاقية ليتسنى دخولها حيز النفاذ.**
2. **حث الدول العربية التي لم توقع على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة التوقيع عليها والدول التي وقعت ولم تصادق عليها سرعة التصديق عليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.**
3. **تكليف الأمانة العامة بمخاطبة معالي وزراء النقل بالدول العربية لمتابعة الإجراءات اللازمة للتوقيع على الاتفاقية.**

- **قامت الجمهورية اليمنية بالتوقيع على الاتفاقية بتاريخ 2024/11/21.**
- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/28/25 بتاريخ 2025/1/8.**
- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2024/11/27 وتفيد بان لديها تحفظات على عدد من المواد على الاتفاقية.**
- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/1/29 تفيد بأنها في صدد استكمال الإجراءات الداخلية لغرض الانضمام للاتفاقية.**

- **كما تلقت مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/1/20 تفيد بطلبها التريث في التوقيع على الاتفاقية حتى يتم إضافة عدد من الملاحظات التي تم ارسالها بتاريخ فبراير 2023 والحصول على النسخة النهائية من الاتفاقية.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **الترحيب بتوقيع الجمهورية اليمنية على الاتفاقية بتاريخ 2024/11/21.**
2. **حث الدول العربية التي لم توقع على اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إلى سرعة التوقيع عليها، وذلك بالنظر إلى انعدام تحقيق الفائدة المرجوة منها حال عدم انضمام أي من الدول العربية إليها.**
3. **الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها جمهورية العراق للتوقيع على الاتفاقية.**
4. **دعوة الدول الأعضاء الموقعة على الاتفاقية سرعة التصديق عليها حتى يتسنى دخولها حيز النفاذ.**

- **كما تلقت الأمانة العامة (إدارة النقل والسياحة) مذكرة من (إدارة المعاهدات والقانون الدولي) بالأمانة العامة تفيد بأن دولة فلسطين أودعت وثيقة تصديقها على الاتفاقية بتاريخ 2025/7/14، (مرفق).**

- **بلغ عدد الدول التي صدقت عليها ثلاثة دول وهم كل من: المملكة الأردنية الهاشمية والمملكة العربية السعودية ودولة فلسطين، ولكون الاتفاقية تدخل حيز النفاذ بعد ثلاثين يوما من تاريخ إيداع وثائق تصديق ثلاث من الدول العربية عليها وفقا للمادة (64) الفقرة (1) منها، وبهذا تعتبر الاتفاقية دخلت حيز النفاذ من تاريخ 2025/8/15.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثالث:

مذكرة للعرض على
الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط
بشـأن
الربط بين المنصات المعنية بالنقل البري بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- **تم عرض انشاء منصة عربية للنقل البري والسككي والبحري ومتعدد الوسائط بين الدول العربية على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (34) خلال الفترة من 19-2021/10/20 والذي أصدر مجلس وزراء النقل العرب القرار رقم (494) البند الرابع الذي ينص على:-**

1- إتاحة المزيد من الوقت للتنسيق بين وزارة النقل بجمهورية مصر العربية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لبحث إمكانية تنفيذ مقترح إنشاء منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط وذلك في مرحلة لاحقة ضمن مشروع البوابة الالكترونية العربية لتسهيل حركة التنقل والتجارة بين الدول العربية، الذي تنفذه الأكاديمية.

2- ضرورة أن يتم الأخذ في الاعتبار مضمون المنصات العربية في مجال النقل في المنطقة العربية وإمكانية الربط فيما بينها لشمولية الاستفادة.

3- عرض نتائج التنسيق للجنة الفنية المعنية على الاجتماع القادم للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء النقل العرب.

- **تم عرض الموضوع مرة اخرى على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 22-2022/11/23 والذي أصدر القرار رقم (512) البند الرابع الذي تضمن الاتي:-**

"منح جمهورية مصر العربية المزيد من الوقت لاستكمال القدرات الفنية لمشروع منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط".

- **أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (160/23) بتاريخ 2023/2/5، إلى وزارة النقل بجمهورية مصر العربية، لموافاتها بما تم من نتائج فيما يخص إنشاء منصة الكترونية عربية شاملة للنقل الطرقي والسككي والبحري ومتعدد الوسائط.**

- **تلقت الأمانة العامة مذكرة جمهورية مصر العربية رقم (944) بتاريخ 2023/3/22، مفادها أن جهاز تنظيم النقل البري والدولي بصدد تقديم عرض فني لاستضافة المنصة الثانية لسجلات النقل والمعلومات بالثلاثية الأفريقية لمدة لا تقل عن 5 سنوات، والتي**

تشمل حركة النقل في إفريقيا عبر الحدود البرية والبحرية، وفي حالة النجاح في استضافة المنصة سيتم إعداد فريق عمل مدرب على إدارة مثل هذه المنصات بالتعاون مع الثلاثية الافريقية وسيتم النظر في تطبيق هذه المنصة مع الدول العربية.

-تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 532 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-

1- أن يقتصر تطبيق المنصة في مراحلها الأولى على النقل البري فقط.

2- الطلب من الدول العربية التي لديها منصات للنقل البري موافاة الأمانة العامة لإحالتها لجمهورية مصر العربية للاستفادة منها.

3- إحالة المقترح المقدم من قبل جمهورية مصر العربية بشأن منصة إلكترونية عربية في مجال النقل البري بين الدول العربية، إلى الدول الأعضاء لإبداء مرئياتها عليه في موعد أقصاه 1 يناير 2024.

4- تكليف الأمانة العامة للجامعة بعقد اجتماع للجنة الفنية للنقل البري لإدخال ملاحظات الدول الأعضاء على العرض المقدم واستكمال الخطوات اللازمة لإنشاء المنصة.

- **قامت الأمانة العامة بعقد اجتماعين مع الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2024/5/27 بمقر الأمانة العامة، وبتاريخ 2024/8/21 عبر خاصية الفيديو كونفرانس، لمناقشة هذا الموضوع حيث افاد ممثل الاتحاد بأن الاتحاد قام بإصدار موبايل ابليكشن تنفيذاً للتوصية، هو يمكنه القيام بالمهام التي كانت ستقوم بها المنصة، حيث سيتم عرض تفاصيل عنه خلال الاجتماع القادم للجنة من خلال عمل عرض مرئي من قبل الاتحاد العربي للنقل البري.**

-وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-

1. **دعوة الدول العربية التي لم توافِ الأمانة العامة بالمنصات المعنية بالنقل البري لديها سرعة موافاتها الأمانة العامة بها.**
2. **تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع مشترك للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الاعضاء لبحث إمكانية الربط بين تلك المنصات، وكذلك بحث تطبيق الهاتف الجوال المقدم من الاتحاد العربي للنقل البري، ومدى إمكانية الاستفادة منه.**

-تم عرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 559 والذي نص على ما يلي:-

1. **دعوة الدول العربية التي لم توافِ الأمانة العامة بالمنصات المعنية بالنقل البري لديها سرعة موافاتها الأمانة العامة بها.**

2. **دعوة الدول العربية بالاستفادة من تجربة الاتحاد العربي للنقل البري الخاصة بـ تطبيق الهاتف الجوال في هذا الشأن.**
3. **تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع مشترك للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الاعضاء لبحث إمكانية الربط بين تلك المنصات، وكذلك بحث تطبيق الهاتف الجوال المقدم من الاتحاد العربي للنقل البري، ومدى إمكانية الاستفادة منه.**

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار إليه أعلاه بموجب مذكرتها رقم 29/25 بتاريخ 2025/1/8، على الدول الأعضاء.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/1/20 تفيد بانتظار المملكة مرئيات باقي الدول العربية، وأنها لا يوجد مانع من ناحية المبدأ.
- وتلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/1/29، تفيد بان الشركة العامة للنقل البري التابعة لوزارة النقل قامت بإنشاء منصة الكترونية لتوحيد أنظمة القطع الالكتروني والتي تقد من خلالها الخدمة إلى التاجر والناقل والمستفيد وأن هذه الشركة مشتركة في المنصة الالكترونية لوزارة النقل العراقية ضمن بوابتها الإلكترونية للخدمات الحكومية، كما تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/4/23 وتفيد برابط المنصة وصورة من الخدمات المقدمة بها وهو: Https://ur.gov.iq/index/show-esrevice/50632/10066/0rg
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة العربية السعودية بتاريخ 2025/3/24، تفيد ببيانات منصة النقل البري الخاصة بها تحت أسم " لوجستي" والتي تعتبر المظلة التنظيمية المعنية بتقديم الخدمات اللوجستية في المملكة وتقدم جميع خدمات النقل البري، والسككي، والبحري، والجوي، وربطها مع الجهات ذات العلاقة والرابط الخاص بها هو: WWW.LOGISTI.SA.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من سلطنة عمان بتاريخ 2025/3/26، تفيد بأنه قد تم إنشاء منصة رقمية (نقل) تعني بتقديم جميع خدمات النقل البري إلكترونياً في السلطنة تحت إدارة وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات لديها منذ عام 2019 والرابط الخاص بها هو: https://naql.om
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/4/15، تفيد بأن وزارة المواصلات توضح بأنها المنصات والروابط الخاصة بقطاع النقل البري فيما يتعلق بتقديم الخدمات المحلية واستقبال المعاملات الخاصة بتراخيص النقل البري، وتكون على البريد الإلكتروني التالي: LTIDMOT.GOT.QA، كما أنه بالإضافة إلى

الموقع الرسمي لوزارة المواصلات، فإنها توجد شبكة موحدة بين وزارة المواصلات ووزارة التجارة والصناعة لتقديم المعاملات، وهي عن طريق برنامج النافذة الواحدة.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:**

1. **دعوة الدول العربية التي لم توافِ الأمانة العامة بالمنصات المعنية بالنقل البري لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.**
2. **حث الدول الأعضاء المشاركة في الاجتماع المشترك للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الاعضاء المعني ببحث إمكانية الربط بين تلك المنصات، وذلك يومي 18-19 يونيو 2025 بمقر الأمانة العامة، وعرض مخرجات هذا الاجتماع على الاجتماع القادم للجنة الفنية.**

- **تم عقد الاجتماع الأول للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الأعضاء خلال الفترة 18-2025/6/19 بمقر الأمانة العامة،**
- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من الاتحاد العربي للنقل البري بتاريخ 2025/6/12 (مرفق) تفيد برؤيته بشأن الخطوات الأساسية لعملية الربط بين المنصات حيث تضمنت على جوانب تقنية وتنظيمية والتحديات الرئيسية والحلول المقترحة.**
- **كما تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/8/5 (مرفق) تفيد بأن هيئة تنظيم النقل البري بالمملكة تؤيد ما تم الاتفاق عليه خلال الاجتماع الأول للجنة المشار إليها أعلاه باعتماد تطبيق الاتحاد العربي للنقل كبوابة الكترونية موحدة للدول الأعضاء بحيث تضم روابط المنصات الوطنية المعتمدة في كل من الدول الأعضاء.**
- **قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول العربية (مرفق)، للمشاركة في الاجتماع الثاني للمعنيين بالنقل البري والمختصين بتكنولوجيا المعلومات بالدول الأعضاء لبحث إمكانية الربط بين تلك المنصات والمزمع عقده خلال الفترة 17-2025/9/18 بمقر الأمانة العامة. وسيتم توزيع التقرير والتوصيات خلال عقد الاجتماع (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الرابع:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

توحيد مواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات

العاملة بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- **تم عرض موضوع توحيد مواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من22-2022/11/23 والذي أصدر القرار رقم (513) الذي ينص على:-**

1- دعوة الدول العربية الى نشر المواصفات والأبعاد والأوزان المحورية المعتمدة لديها على المواقع الإلكترونية لوزارات النقل.

2- دعوة الدول العربية الالتزام بمواصفات كل دولة في عمليات النقل الدولي بين الدول الأعضاء.

3- دعوة الاتحاد العربي للنقل البري التنسيق مع لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي أسيا (إسكوا) لوضع إطار استرشادي للمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية.

- **تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 533 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-**

1. **الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.**
2. **تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.**
3. **الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أياً من الدول العربية.**
4. **الطلب من وزارة النقل بدولة قطر بالتواصل مع الاتحاد العربي للنقل البري للتعرف على آخر المستجدات حول وضع إطار استرشادي للمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات، لما لذلك من انعكاسات إيجابية على صناعة النقل بالدول العربية.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء وكذلك تم موافاة الاتحاد بكل مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لدى الدول العربية، حيث تلقت مذكرة من دولة قطر تفيد بأنه تم مخاطبة وزارة النقل في دولة قطر للاتحاد**

العربي للنقل البري للوقوف على اخر المستجدات بشأن الإطار الاسترشادي للمواصفات، وكذلك ردود من كل من: الجمهورية العربية السورية ودولة الكويت، جمهورية العراق، متضمنه بالمواصفات والأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات لديها، ومن جانب الأمانة العامة لم تتلقى أي ردود من الاتحاد العربي للنقل البري في هذا الشأن.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.
2. تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.
3. الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أياً من الدول العربية
4. تشكيل فريق عمل من الأمانة العامة والاتحاد العربي للنقل البري، بالإضافة إلى الاتحاد الدولي للنقل **IRU** من أجل وضع إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024، على أن يتم عرض النتائج الصادرة عنه في حالة الانتهاء منها وعرضها في الاجتماع القادم للجنة.
5. دعوة الدول الأعضاء للاستفادة من الاوزان والابعاد المحورية للشاحنات الموجودة على تطبيق الهاتف الجوال.

-وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 560 والذي نص على ما يلي:-

1- الطلب من الدول الأعضاء التي لم تواف الأمانة العامة بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة لديها سرعة موافاة الأمانة العامة بها.

2- تكليف الأمانة العامة بتعميم مواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة التي ترد إليها من الدول الأعضاء، وكذلك وضعها على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للجامعة.

3- الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أياً من الدول العربية

4- تشكيل فريق عمل من الأمانة العامة والاتحاد العربي للنقل البري، بالإضافة إلى الاتحاد الدولي للنقل **IRU** من أجل وضع إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، في موعد أقصاه 1 ديسمبر 2024، على أن يتم عرض

النتائج الصادرة عنه في حالة الانتهاء منها وعرضها في الاجتماع القادم للجنة الفنية المشتركة للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.

5- دعوة الدول الأعضاء للاستفادة من الاوزان والابعاد المحورية للشاحنات الموجودة على تطبيق الهاتف الجوال والتي تم إطلاقة من قبل الاتحاد العربي للنقل البري.

- قامت الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ هذا القرار من خلال تعميمه على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 30/25 بتاريخ 2025/1/8 بشأن موافاة الأمانة العامة بالأوزان المحورية للشاحنات العاملة لدى الدول الأعضاء.
- كما قامت الأمانة العامة بمخاطبة كل من: الاتحاد العربي للنقل البري، والاتحاد الدولي للنقل على الطرق IRU، بموجب مذكرتيها رقم 34/25 بتاريخ 2025/1/8 والطلب من الاتحادين تسمية ممثل عنهم لتشكيل فريق العمل المشار إليه أعلاه، حيث تم تشكيل فريق العمل وعقد عدة اجتماعات وسيتم عرض النتائج على الاجتماع القادم للجنة.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/1/20 تفيد بأنها في انتظار الجهات ذات الصلة (الإدارة العامة للمرور) بشأن المواصفات في المملكة وبناء عليه سيتم موافاة الأمانة العامة بها.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/1/21 تفيد بقيام وزارة النقل الأردنية في عام 2023 نظام الأبعاد القصوى والأوزان الاجمالية لقوة المحرك للمركبات المعتمدة في المملكة الأردنية الهاشمية على الموقع الالكتروني للوزارة كما هو موضح في النظام على الموقع الالكتروني لوزارة الاشغال العامة والاسكان علماً بأنه تم موافاة الأمانة العامة سابقاً بهذا النظام أصولاً، كما تم التعميم على الناقلين الأردنيين من قبل هيئة تنظيم النقل البري سواء من خلال نقابة أصحاب السيارات الشاحنة الاردنية العمومية او من خلال المنظومة الالكترونية للالتزام بالمواصفات والابعاد والحمولات المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، كما يتم التأكيد على التزام الناقلين بالمواصفات والابعاد والحمولات المحورية من خلال اجتماعات اللجان الفنية المشتركة للنقل البري مع الدول العربية حيث تقوم الجهة المعنية بالتعميم بهذا الخصوص.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/1/29 تفيد بأنه سبق وأن نشرت وزارة النقل العراقية على موقعها الإلكتروني المدرج، بالمواصفات والأوزان المحورية المعمول بها في العراق (https://motrans.gov.iq)، كما تم تزويد الأمانة العامة بصورة ضوئية للمواصفات والأوزان المعمول بها في العراق، بالإضافة إلى أبداء الشركة العامة للنقل البري أحدى تشكيلات وزارة النقل استعدادها لتقديم أي معلومات يتم طلبها من قبل فريق

العمل المزمع تشكيله من قبل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والإتحاد العربي للنقل البري والإتحاد الدولي (IRU) لوضع إطار استرشادي للأوزان والأبعاد المذكورة بين الدول العربية، كما ابدت الشركة العامة للنقل البري إحدى تشكيلات هذه الوزارة استعدادها لتقديم أي معلومات يتم طلبها من قبل فريق العمل المزمع تشكيله من قبل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية والإتحاد العربي للنقل البري والإتحاد الدولي IRU لوضع إطار استرشادي للأوزان والأبعاد المذكورة بين الدول العربية.

- تلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/2/6 تفيد بأنها ترفق مع مذكرتها جدول بأخر تحديث للمواصفات المعتمدة بأوزان وابعاد الشاحنات العاملة بين الدول العربية، ولكن لم يرد للأمانة العامة مرفق بالمذكرة المذكورة أعلاه.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **الطلب من الدول الأعضاء إلزام الناقلين لديها بمواصفات الأبعاد والأوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية عند عبورها أياً من الدول الأعضاء، حتى لا تتعرض للإجراءات العقابية من قبل الدول الأعضاء.**
2. **تشكيل فريق عمل من الأمانة العامة والاتحاد العربي للنقل البري، بالإضافة إلى الاتحاد الدولي للنقل IRU من أجل وضع إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية، في موعد أقصاه 1 أغسطس 2025، على أن يتم عرض النتائج على الاجتماع القادم للجنة.**
3. **دعوة الدول الأعضاء للاستفادة من الاوزان والابعاد المحورية للشاحنات الموجودة على تطبيق بالهاتف المحمول.**

- تنفيذاً للتوصية رقم (2) قام الاتحاد العربي للنقل البري باستضافة اجتماعان لفريق العمل لمناقشة هذا الموضوع وجاري إعداد **إطار استرشادي لمواصفات الأبعاد والاوزان المحورية للشاحنات العاملة بين الدول العربية.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الخامس:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية

عرض الموضوع:

- **تم عرض موضوع تحديث وتفعيل موقع السلامة الطرقية على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 22-2022/11/23، والدورة رقم (36) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2023/11/23، وكذلك الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 561 والذي نص على ما يلي:-**

  - الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها المملكة المغربية من اجل استضافة المرصد العربي للسلامة الطرقية.

- **ومن جانب أخر تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 المتضمنة طلب عرض بند خاص بـ "تحديث تدابير وممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء" على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، المذكرة صلتت الضوء على السلامة المرورية باعتبارها احد مقاييس كفاءة النقل بكافة مكوناتها البنيوية والتنظيمية، وهى تمثل عنصر اساسياً من عناصر النقل الذكي، مما يتطلب التطور المستمر لتدابير وممارسات السلامة المرورية بما يواكب تطورات أنظمة النقل ومتطلباتها، وهو ما يمثل عاملا أساسيا لاستمرارية تطوير أنظمة النقل وتحقيق كفاءة أدائها، وذلك فضلا عن الغرض الرئيسي منها، والمتمثل في الحفاظ على سلامة الأرواح والممتلكات.**

- **وفى ضوء هذه الاعتبارات واهميتها، ووضوح الفكرة يتلخص المقترح بقيام اللجان المختصة بالجامعة بتبني استراتيجية عامة للسلامة المرورية لدى الدول العربية تقوم على دراسة احصائيات الحوادث المرورية واسبابها، وما يترتب عليها من خسائر على المستخدمين والمرافق العامة، وذلك لتحليلها والوقوف على سبل تحسين ممارسات السلامة المرورية لدى الدول الأعضاء، عبر تبادل الخبرات وتبني الممارسات الفضلي المتبعة لدى هذه الدول، ومقارنتها بالدول الأخرى المتقدمة، ووفقاً لاحتياجات كل منها، وبما يصب في تحقيق مجموعة أهداف من أهمها:-**

1- التخفيض التدريجي والمستمر لحوادث المرور في الدول العربية.

2- خفض إحصائيات الوفيات الناتجة عن الحوادث المرورية في الدول العربية.

3- خفض الاضرار الاقتصادية المترتبة على الحوادث المرورية في الدول العربية.

4- الاسهام الفاعل في تحقيق الأهداف التنموية الاقتصادية والبشرية والاجتماعية والبيئية عبر التحسين المستمر في مجال السلامة المرورية.

5- رفع كفاءة أنظمة النقل وجودة الحركة المرورية بالدول العربية.

- **وعليه يقترح تكليف اللجان المختصة بالجامعة بدراسة وضع استراتيجية عامة للسلامة المرورية لدى الدول العربية، متضمنة خطة عمل وجدول زمنى، مع الاخذ بالاعتبار أهمية جمع المعلومات وتحليلها وتحديد أوجه القصور والحاجة للتطور لدي الدول العربية، والاستفادة من افضل الممارسات من خلال تبادل الخبرات فيما بين الدول الأعضاء، وكذلك الاستفادة من الممارسات العالمية في هذا الشأن، ومن ثم توظيف مخرجات هذه الدراسة لتحديد مكونات الاستراتيجية من اجل اعتمادها ومتابعة العمل المشترك في ضوئها بصفة مستمرة، وأبدت دولة قطر استعدادها لاستعراض ممارسات السلامة المرورية لديها.**

-بعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 565 والذي نص على ما يلي:-

- تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع للدول الأعضاء مخصص لعرض تجاربها في مجال السلامة المرورية وتعميم تلك التجارب على الدول الأعضاء لتحقيق أقصى استفادة منها.

- **قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء لحضور الاجتماع الأول للجنة المعنية بتجارب الدول العربية في مجال السلامة المرورية بتاريخ 2025/4/20 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بموجب مذكرتها رقم 404/25 بتاريخ 2025/3/16، وقدمت كل من المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، جمهورية الصومال الفدرالية، دولة قطر، دولة الكويت، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية عروض حول تجاربها في مجال السلامة المرورية ونتج عن هذا الاجتماع عدد من التوصيات وهى ما يلي:-**

1- **شكر كل من المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، المملكة العربية السعودية، جمهورية الصومال الفدرالية، دولة قطر، دولة الكويت، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية على العروض القيمة التي قدمت خلال الاجتماع.**

2- **تكليف الأمانة العامة للجامعة بتعميم العروض التي قدمت خلال الاجتماع على الدول الأعضاء لتعظيم الاستفادة منها.**

3- **دعوة الدول الأعضاء انشاء هيئات/ مجالس وطيئة للسلامة المرورية، تجمع كافة الجهات الوطنية المعنية بالسلامة المرورية.**

4- **الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بالإطار التشريعي للمجلس الأعلى للسلامة المرورية بصيغة WORD لديها من اجل اعداد إطار تشريعي استرشادي لهيئة السلامة المرورية.**

5- **تكليف الأمانة العامة بإعداد قانون استرشادي للمجلس/ الهيئة العليا للسلامة المرورية لمساعدة الدول الأعضاء في انشاء مجالس وطنية للسلامة المرورية.**

6- **الطلب من الدول الأعضاء الراغبة في عرض تجربتها في مجال السلامة المرورية موافاة الأمانة العامة بها حتى يتسنى عرضها في الاجتماع القادم للجنة.**

7- **تكليف الأمانة العامة بالتواصل مع كل من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (ESCWA)، والمملكة المغربية من أجل تسريع وتيرة إنشاء المرصد العربي للسلامة المرورية.**

8- **الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة باستراتيجية السلامة المرورية لديها بصيغة WORD من اجل المساعدة في اعداد استراتيجية عربية في السلامة المرورية.**

- **كما قامت الأمانة العامة بتعميم التقرير والعروض التي قدمت خلال الاجتماع بموجب مذكرتها رقم 574/25 بتاريخ 2025/4/27 على الدول الأعضاء.**

- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/5/26 (مرفق) تفيد بتنفيذ عدد من التوصيات الصادرة عن الاجتماع الأول للجنة المشار إليها أعلاه وقامت بتشكيل المجلس الأعلى للسلامة المرورية برئاسة معالي وزير الداخلية وعضوية كافة الوزارات والمؤسسات ذات العلاقة، كما قامت بموافاة الأمانة العامة بالاطار التشريعي للمجلس الأعلى للسلامة المرورية حتى يتسنى إعداد إطار استرشادي عربي للسلامة المرورية، بالإضافة إلى استراتيجية السلامة المرورية الوطنية لدى المملكة حتى يتسنى إعداد استراتيجية عربية للسلامة المرورية.

- لم تتلقى الأمانة العامة من الاسكوا او من المملكة الأردنية اية مستجدات بشأن المرصد العربي للسلامة المرورية، كما انها لم تتلقى استراتيجيات الدول العربية للسلامة المرورية، من أجل المساعدة في اعداد استراتيجية عربية في هذا الخصوص.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السادس:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه

عرض الموضوع:

-تم عرض موضوع إنشاء لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل) بناء على مقترح الجمهورية الجزائرية على مجلس وزراء النقل العرب في دورته العادية (35) خلال الفترة من 22-2022/11/23 والذي أصدر القرار رقم (524) الذي ينص على:-

"تكليف الأمانة الفنية للمجلس بعرض الموضوعات المقترحة من الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، على اللجان الفنية المعنية لدراستها بشكل موسع، ومن ثم عرض ما تتوصل اليه على الدورة (36) للمجلس".

- **تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 535 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على: -**

1. **تكليف الأمانة العامة للجامعة باستحداث لجنة للنقل السككي تعني بموضوعات النقل السككي بكافة أنواعه.**
2. **الطلب من الدول الأعضاء التي لديها خبرات في مجال النقل السككي بكافة أنواعه عرض تجربتها على الاجتماعات القادمة للجنة النقل السككي وموافاة الأمانة العامة للجامعة بما يفيد في هذا الشأن حتى يتسنى لها ادراج التجربة على مشروع جدول أعمال الاجتماع القادم للجنة النقل السككي.**
3. **الطلب من الدول الأعضاء التي تحتاج لدعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به ليتسنى التنسيق مع باقي الدول الأعضاء لتوفيره.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء ولم تتلقى ردود سوى من: المملكة العربية السعودية، والمملكة الأردنية الهاشمية، دولة قطر، والتي تضمنت بتجربة المملكة العربية السعودية في هذا المجال، وترحيب دولة قطر بعرض تجربتها في حال تشكيل اللجنة، ورغبة المملكة الأردنية الهاشمية بالاستفادة من إمكانية تقديم دعم فني للكوادر الأردنية في هذا المجال، وعمل زيارات ميدانية في هذا الخصوص، مما حال دون عقد اجتماع لمناقشة ملاحظات الدول الأعضاء.**

- **وبعرض الموضوع على الاجتماع المشترك 21 للجان الفنية لكل من النقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية بتاريخ 5-7 مايو 2024 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:**

1. **شكر المملكة العربية السعودية على عرض تجربتها في مجال النقل السككي، والزيارة الميدانية لقطار الحرمين السريع.**
2. **الإحاطة علما بجهود المملكة العربية السعودية في تطوير قطاع النقل السككي بكافة أنواعه وتجربتها في هذا المجال.**
3. **تكليف الامانة العامة بتعميم تجربة المملكة في مجال النقل السككي على الدول الأعضاء.**
4. **الطلب من الدول العربية التي تحتاج لدعم فني في هذا المجال موافاة الأمانة العامة به بالسرعة الممكنة ليتسنى التنسيق مع باقي الدول الأعضاء لتوفيره.**
5. **تشكيل لجنة للنقل السككي تعني بموضوعات النقل السككي بكافة أنواعه من أجل دعم هذا القطاع وعمل زيارات ميدانية إذا لزم الأمر لتحقيق الاستفادة القصوى للدول التي تحتاج إليه، وعرض النتائج التي ستصدر عنها على الاجتماع القادم للجنة.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم التوصيات المشار إليها أعلاه على الدول الأعضاء تنفيذا للفقرة رقم 4، ورقم 5 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/768/24 بتاريخ 2024/6/3 حيث ورد للأمانة العامة عدد من الردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، ودولة قطر، وجمهورية مصر العربية، والتي تتضمن عدد من المحاور التي يجب مناقشتها خلال اللجنة المزمع إنشائها.**

- **قامت الأمانة العامة بإرسال خطاب للمملكة العربية السعودية تنفيذاً للفقرة رقم 3 بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/713/24 بتاريخ 2024/5/22 حتى يتسنى تعميم تجربة المملكة حيث تم موافاتنا بالعرض الذي قدمته المملكة بتاريخ 2024/8/27، ومن ثم قامة الأمانة العامة بتعميمه على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1195/24 بتاريخ 2024/9/2.**

- **كما قامت الأمانة العامة بدعوة للدول الأعضاء بتاريخ 2024/8/14 تنفيذاً للفقرة رقم (5) لعقد الاجتماع الأول للجنة الخاصة بموضوعات النقل السككي بتاريخ 2024/9/24 وسيتم توزيع التقرير والتوصيات الصادرة عنه خلال الاجتماع المشترك 22 للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط القادم.**

- **عقدت الأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية – إدارة النقل والسياحة)، الاجتماع الأول للجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل)، يوم 2024/9/24.**

-اطلعت اللجنة على البند المعروض عليها (تبادل الخبرات في مجال النقل الموجه "مترو، تراموي، والنقل بالكوابل")، واحيطت اللجنة علماً بملاحظات كل من:)المملكة الأردنية الهاشمية – دولة قطر– جمهورية مصر العربية)، واستمعت الى العروض التي قدمتها كل من (المملكة الأردنية الهاشمية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، دولة قطر، جمهورية مصر العربية)، للاستفادة منها، واصدرت اللجنة توصياتها التالية:-

1- تكليف الأمانة العامة للجامعة بتعميم العروض التي قدمتها الدول الأعضاء خلال الاجتماع للاستفادة منها.

2- تكليف الأمانة العامة للجامعة بالتعاون مع الدول الأعضاء التي لديها نقل سككي بوضع إطار استرشادي للقوانين والتشريعات واللوائح المنظمة للنقل السككي بالدول الأعضاء، وعرضه على الاجتماع القادم للجنة.

3- دعوة الدول الأعضاء الراغبة في عرض تجربتها في مجال النقل السككي موافاة الأمانة العامة للجامعة بها حتى يتسنى عرضها في الاجتماع القادم للجنة.

4- دعوة الدول الأعضاء الراغبة في الحصول على دعم فني في هذا المجال مخاطبة الأمانة العامة للجامعة بطبيعة الدعم المطلوب حتى يتسنى تقديمه لها بالتعاون مع الدول الأعضاء.

5- تكليف الأمانة العامة للجامعة بالعمل على احياء مشروع الربط السككى بين الدول الأعضاء باعتبار احد الأدوات الهامة للارتقاء بالتجارة العربية البينية.

6- تعديل مسمى اللجنة (لجنة تقنية عربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه "مترو، تراموي، والنقل بالكوابل")، ليصبح (اللجنة الفنية للنقل السككي).

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:

1. الإحاطة علماً بتقرير الاجتماع الأول للجنة التقنية العربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل) وعرضه على الاجتماع القادم لمجلس وزراء النقل العرب للاعتماد.

2. تكليف الأمانة العامة بعرض تغيير مسمي اللجنة على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة لتكون اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه.

- وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 562 والذي نص على ما يلي: -

1- الموافقة على تقرير الاجتماع الأول للجنة التقنية العربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل).

2- تغيير مسمي اللجنة من اللجنة التقنية العربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل)، لتكون اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه.

- **وعليه قامت الأمانة العامة بمخاطبة الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1560/24 بتاريخ 2024/11/3 لموافاتها بمدى رغبتهم في تقديم عرض لتجربتهم في مجال النقل السككي، تنفيذاً للتوصية التي اصدرها الاجتماع الأول للجنة المذكورة اعلاه، ولم يردها اية ردود من الدول الأعضاء.**

- **ثم قامت الأمانة العامة بمخاطبة كل من المملكة العربية السعودية، ودولة قطر بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1559/24 بتاريخ 2024/11/3 لموافاتها بالقوانين والتشريعات واللوائح المنظمة للنقل السككي، من اجل تعديلها لتصبح مقترح للإطار التشريعي الاسترشادي للنقل السككي بالدول العربية،**

- **وعليه تلقت الأمانة العامة من المملكة العربية السعودية نسخة من وثيقة القوانين والتشريعات واللوائح المنظمة للنقل السككي الصادرة عن الهيئة العامة للنقل بموجب مذكرتها رقم 324/26/3 بتاريخ 2024/11/27 (مرفق)، وقد قامت الأمانة العامة للجامعة بإجراء تعديلات محدودة على نظام الخطوط الحديدية، ليكون أطار استرشادي عربي في مجال النقل السككي، وسيتم طرحه للنقاش اثناء الاجتماع الثاني للجنة.**

- **قامت الأمانة العامة بالدعوة لعقد اجتماع اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه، بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/98/25 بتاريخ 2025/1/19 وتم عقد الاجتماع بمقر الأمانة العامة للجامعة يومي 13-2025/4/14، بمشاركة ممثلي الدول العربية الأعضاء كل من (المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، دولة قطر، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية الإسلامية الموريتانية، الجمهورية اليمنية)، واحيطت اللجنة علماً بملاحظة المملكة الأردنية الهاشمية (مرفقة)، والعروض المقدمة من قبل كل من (دولة الإمارات العربية المتحدة، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، دولة الكويت، المملكة المغربية)، ومن اهم التوصيات التي خلص بها الاجتماع هي:-**

- **الطلب من الدول الأعضاء المشاركة الفعالة في مؤتمر (جلوبال ريل) والتي ستنظمه دولة الامارات العربية المتحدة بتاريخ 2025/9/30 بمدينة أبوظبى،**
- **تكليف الأمانة العامة بعقد اجتماع عبر وسائل الاتصال المرئي مع كلا من ممثلي المملكة العربية السعودية ودولة قطر من أجل تنقيح الإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي المعد من قبل الأمانة العامة، بناءً على نظام الخطوط الحديدية بالمملكة العربية السعودية.**

- **تكليف الأمانة العامة بتعميم الإطار الاسترشادي على الدول الأعضاء لأبداء مرئياتهم علية تمهيدا لمناقشته في الاجتماع القادم للجنة.**
- **وقد قامت الأمانة العامة بتعميم تقرير وتوصيات اجتماع اللجنة الفنية للنقل السككي والموجه على الدول الأعضاء، بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/594/25 بتاريخ 2025/4/28،**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:**

1. الإحاطة علماً بتقرير الاجتماع الثاني للجنة التقنية العربية لتبادل الخبرات في مجال النقل الموجه (مترو، تراموي، والنقل بالكوابل) وعرضه على الاجتماع القادم لمجلس وزراء النقل العرب للاعتماد.
2. تكليف الأمانة العامة بسرعة عقد اجتماع عبر تقنية الاتصال المرئي بمشاركة كل من: المملكة العربية السعودية، ودولة قطر لتنقيح الإطار الاسترشادي للنقل السككي بالدول العربية.

- **تم عقد اجتماع لإعداد مقترح للإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي في الدول العربية بتاريخ 20-2025/8/21 بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية، بمشاركة ممثلي كل من (المملكة العربية السعودية، دولة قطر، والأمانة العامة للجامعة)،(مرفق التقرير) وأهم ما اوصت به اللجنة هو: -**

1. **التوافق على الإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي في الدول العربية بصيغته المرفقة.**
2. **تكليف الأمانة العامة بتعميم الإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي في الدول العربية على الدول الأعضاء لأبداء مرئياتهم علية تمهيدا لمناقشته في الاجتماع القادم للجنة الفنية للنقل السككي والموجه.**
3. **الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بمرئياتها على الإطار الاسترشادي في موعد أقصاه 2025/9/21، ليتسنى مناقشته ضمن بنود جدول أعمال الاجتماع القادم للجنة الفنية للنقل السككي والموجه، والمقرر عقده يومي 29-2025/9/30، بمقر الأمانة العامة للجامعة.**

- **وعليه قامت الأمانة العامة للجامعة بمخاطبة الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1204/25 بتاريخ 2025/8/31، لدعوتهم وارسال وثيقة جدول أعمال الاجتماع الثالث للجنة الفنية للنقل السككي والموجه والذي سيعقد يومي 29-2025/9/30، (مرفق) ليتم مناقشة البنود المطروحة عليه، واجراء التعديلات اللازمة على "الإطار الاسترشادي لقانون النقل السككي في الدول العربية"، ومن ثم يتم عرض توصيات اللجنة على الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري متعدد الوسائط، وعلى اجتماع الدورة (38) لمجلس وزراء النقل العرب.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السابع:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات

عرض الموضوع:

- تم عرض موضوع توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 536 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-

1. دعوة الدول العربية تبني سياسات موحدة لفترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات، مع مراعاة التجارب الدولية.
2. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع وزارة النقل في جمهورية مصر العربية ووزارة النقل في المملكة العربية السعودية والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لتقديم ورقة بهذا الشأن.

-قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، حيث تلقت الأمانة العامة ردود من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الجمهورية التونسية، والمملكة العربية السعودية، والتي تتضمن على فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات لديها، بالإضافة إلى مذكرة من دولة قطر تفيد بأنها ليس لديها سياسات بشأن تحديد ساعات العمل والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات لديها،

- حيث تلقت الأمانة العامة مذكرة من الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بتاريخ 2024/3/25 تتضمن بورقة عمل في هذا الشأن.

- كما تلقت الأمانة العامة مذكرة المندوبية الدائمة من دولة ليبيا بتاريخ 2024/5/2 والتي تفيد بسياسات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات المعمول بها داخل دولة ليبيا.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-

1. شكر للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على ورقة العمل المقدمة في هذا الشأن.

2. دعوة الدول العربية لتطبيق المعايير الأوروبية في مجال فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات.

3. دعوة الدول العربية وضع آلية للتأكد من التزام السائقين لديها بفترات القيادة والراحة.

- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 563 والذي نص على ما يلي: -**

1- شكر للأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على ورقة العمل المقدمة في هذا الشأن.

2- دعوة الدول العربية لتطبيق الممارسات المثلى في مجال فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات.

3- دعوة الدول العربية لوضع آلية للتأكد من التزام السائقين لديها بفترات القيادة والراحة.

- **قامت الأمانة العامة بتعميم هذا القرار بموجب مذكرتها رقم 31/25 بتاريخ 2025/1/8، والطلب من الدول الأعضاء موافاتها بما تم في هذا الشأن.**
- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/1/29 تفيد بأن العراق قد انضمت وصادقت على اتفاقية العمل الدولية رقم (153) الخاصة بساعات العمل وفترات الاستراحة في النقل البري والتوصية رقم (161) لسنة 1979 وملحق رقم (41) لسنة 1981 مما جعل العراق من الدول العربية يتنافس للانضمام إلى هذه الاتفاقية. كما بينت الشركة العامة للنقل البري إن العراق تعمل وفق الاتفاقية أعلاه، لأجل تنفيذ الاتفاقية والسيطرة على تطبيق ما جاء فيها من فترات الاستراحة فإن الشركة ستذهب باتجاه تطبيق التكنولوجيا المتمثلة في تفعيل نظام (GPS) ومتابعة عمل الشاحنات وإلزام السائقين بفترات الراحة، بالإضافة إلى أن الشركة العامة لنقل المسافرين والوفود إن معدل القيادة المحدد لسائقي الحافلات لليوم الواحد هو (9) ساعات على أن تكون القيادة مستمرة لمدة (4) ساعات ونصف) وبعد ذلك راحة لمدة (45) دقيقة.**
- **وتلقت الأمانة العامة مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/1/20 تفيد بأنه سيتم توحيد فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات في اللائحة التنفيذية للنظام (القانون) الموحد للنقل البري لدول مجلس التعاون الخليجي، كما ترى المملكة بانه لا مانع من تنفيذ المقترح من حيث المبدأ، على أن يتم دراسة الموضوع وتقديم ورقة عمل بشأنه من خلال الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، حسب التوصية في اللجنة الفنية المشتركة.**

- **كذلك تلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/3/13، تفيد بأنه في ضوء الاستراتيجية الوطنية لديها للسلامة على الطرق والخطط التنفيذية (2025-2030) المتعلقة بتحسين بيئة عمل سائقي الشاحنات، سيتم تشكيل فريق عمل مختص بالتعاون مع الجهات المعنية في الدولة لمناقشة الآليات القابلة للتطبيق، كما أوضحت بأن الأطر العامة المطروحة من قبل الأمانة العامة تتناسب مع السياسات والاطر التنظيمية المتبعة لديها.**
- **وتلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/4/27، تفيد بتبني هيئة تنظيم النقل البري لديها لمعايير الاتحاد الأوروبي المتعلقة بساعات العمل وفترات الراحة للسائقين، وبخصوص آلية التأكد من التزام السائقين بفترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات فهي كما يلي:**
  - تفعيل تعليمات تركيب واستعمال جهاز تسجيل حركة المركبات (التاكوغراف) لسنة 2006.
  - يتم التأكد من جميع مركبات الشحن والحافلات والتي يزيد وزنها عن (21) طن من وجود الجهاز المذكور اعلام والتأكد من صلاحيته من قبل ادارة ترخيص السواقين والمركبات.
  - يتم مراقبة عمل هذه الحافلات ومركبات الشحن من خلال الدوريات الخارجية / ادارة الأمن العام، والتأكد من سرعة المركبة، وعدد ساعات القيادة وحركات المركبة.

- **تأكيد الجمارك الأردنية بخصوص التأكد من التزام السائقين بفترات القيادة والراحة فإن الأمر متابع من خلال المراكز الجمركية ودوريات الترفيق الجمركي.**
- **كما تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة العربية السعودية بتاريخ 2025/4/27 تفيد بأنه حيال دعوة الدول لتطبيق الممارسات المثلى في مجال فترات القيادة والراحة وكذلك وضع الية للتأكد من التزام السائقين لديها، فإن اللائحة المنظمة لنشاط نقل البضائع وتأجير الشاحنات على الطرق البرية قد تضمن في المادة السابعة والخمسون على القواعد والضوابط المتعلقة بساعات القيادة والراحة اليومية والاسبوعية الواجب على سائقي الشاحنات في المملكة التقيد بها، وتقوم الهيئة العامة للنقل بمتابعة ذلك من خلال المنصات التقنية والرقابة على النشاط.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. دعوة الدول العربية لتطبيق المعايير الأوروبية في مجال فترات القيادة والراحة لسائقي الشاحنات والحافلات.
2. دعوة الدول العربية لوضع آلية للتأكد من التزام السائقين لديها بفترات القيادة والراحة.
3. دعوة الدول الأعضاء لعرض تجاربهم في إلزام السائقين بفترات القيادة والراحة على الاجتماع القادم للجنة.
4. دعوة الدول الأعضاء لتطوير تشريعاتها بما يسمح بوضع تلك الآلية موضع التنفيذ.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثامن:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

توحيد إجراءات نقل المواد الخطرة وتشمل اللوحات والملصقات الإرشادية

الخاصة بالبضائع المنقولة بالشاحنات بين الدول العربية

عرض الموضوع:

- تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 538 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-

"حث الدول العربية على موائمة تشريعاتها وإجراءاتها المتعلقة بنقل المواد الخطرة استعداداً للانضمام إلى الاتفاقية الأوربية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR)، تحقيقاً لأهداف سلامة النقل على الطرق وأهداف التنمية المستدامة".

- قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، حيث لم تتلقى الأمانة العامة ردود سوى من الجمهورية العربية السورية ودولة قطر والمملكة الأردنية الهاشمية ودولة ليبيا، حيث تضمنت ملاحظات الجمهورية العربية السورية ما يلي:-

1- أن يتم تعريف ما هي المواد الخطرة.
2- أن يتم إضافة تعليمات للسلامة الطرقية اللي اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق البرية بين الدول العربية إذ أمكن ذلك على أن يتم الاتفاق عليها ضمن اجتماع اللجنة الفنية القادم بما يتناسب والتعريف المحدد للمواد الخطرة.
3- أو صياغة اتفاقية خاصة بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية بين الدول العربية.
4- بيان القيمة المضافة التي يمكن أن تحققها الاتفاقية الأوروبية المعنية بنقل المواد الخطرة على الطرق البرية (ADR) عن الاتفاقية التي يمكن صياغتها بين الدول العربية من خلال بيان الإيجابيات والسلبيات في الانضمام إليها.

وتضمنت ملاحظات وزارة النقل في دولة قطر في إطار توحيد الاجراءات بما يلي:-

1- أصدرت القانون رقم 9 لسنة 2019 للنقل البري للمواد الخطرة ولائحته التنفيذية.
2- التنسيق مع الوزارات والهيئات ذات العلاقة لدى الدول الأعضاء بمجلس التعاون الخليجي لتوحيد مواصفات وإجراءات نقل هذه المواد.

3- تعمل منذ عدة سنوات مع الجهات الدولية المعنية ومن أهمها ADR "الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بالنقل الدولي للبضائع الخطرة على الطرق البرية" وذلك للاستفادة من التجارب والخبرات الإقليمية والدولية في هذا الشأن.

4- تعتمد اللوحات والملصقات الإرشادية العالمية الخاصة بنقل المواد الخطرة.

- **أشارت هيئة تنظيم النقل البري بالمملكة الأردنية بأنها تؤيد ما جاء في القرار وتقوم بالتنسيق مع كافة الجهات ذات العلاقة لاعتماد آليات مشرعة وإجراءات عمل موحدة لنقل المواد الخطرة متوائمة تشريعياً مع القواعد القياسية للاتفاقية المشار إليها اعلاه، متضمنة جزئيتي اللواصق الإرشادية والمواصفات الفنية للقاطرة والمقطورة.**
- **أوضحت مذكرة دولة ليبيا بأن رئيس مصلحة النقل البري لديها أفاد بأنه بموجب القانون رقم 4 لسنة 2005 بشأن نقل المواد الخطرة على الطرق بدولة ليبيا لا يوائم الاتفاقية الاوربية المشار إليها، حيث تم تشكيل لجنة للعمل على دراسة تطوير القوانين واللوائح ذات الصلة لإجراء التعديلات المطلوبة وفق القرار الصادر عن المجلس المشار إليه أعلاه.**
- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الاتحاد العربي للنقل البري والاتحاد الدولي للنقل على الطرق البرية IRU بإعداد اتفاقية عربية لنقل المواد الخطرة على الطرق بما يتلائم مع الاتفاقية الدولية في هذا الشأن في موعد أقصاه 1 فبراير 2025.

2. تكليف الأمانة العامة بتعميم الاتفاقية على الدول الأعضاء لإبداء مرئيتها عليها.

3. تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة الاتفاقية المقترحة.

- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 564 والذي نص على ما يلي:-**

1- توجيه الشكر لكل من الاتحاد العربي للنقل البري والاتحاد الدولي للنقل على الطرق **IRU** على إعداد منهاج تدريس وتدريب القائمين على نقل المواد الخطرة بالدول العربية.

2- تكليف الأمانة العامة بتعميم المنهاج التدريسي على الدول الأعضاء لإبداء مرئيتها عليه؟

3- تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة هذا المنهاج المقترح.

- **قامت الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ هذا القرار وتعميمه على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 32/25 بتاريخ 2025/1/8،**
- **تلقت مذكرتين من المندوبية الدائمة لمملكة البحرين بتاريخ 2025/1/20 تفيد بأن وزارة المواصلات والاتصالات بالمملكة في حاجة إلى دراسة هذا الموضوع بصورة أشمل داخلياً مع شؤون الجمارك والإدارة العامة بالمرور، وتقترح قيام وزارة الخارجية البحرينية بمخاطبة المعنيين، وبتاريخ 2025/2/3 تفيد بان وزارة المواصلات البحرينية تعمل على التنسيق مع الجهات المعنية بشؤون الجمارك بخصوص اللوحات والملصقات الارشادية الخاصة بنقل المواد الخطرة بالشاحنات ومن ثم تقوم بموافاة الأمانة العامة بالمستجدات لاحقاً.**
- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/1/29، تفيد بأن وزارة النقل العراقية تسعى للانضمام التي سيتم إعدادها على ان تتلائم مع الاتفاقية الدولية لنقل المواد الخطرة وذلك في إطار التوصية الصادرة عن الاجتماع المشترك الدورة (22) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.**
- **وتلقت الأمانة العامة مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/2/12 تفيد بان وزارة المواصلات القطرية قامت بالاطلاع ودراسة المنهاج التدريسي المرسل تبين بانه منهاد منظمة IRU والمعتمد لدي دولة قطر كما اشارت بانه يعمل حالياً الفريق المختص بالوزارة مع منظمة IRU على إعداد الدليل الشامل لنقل المواد الخطرة في دولة قطر من خلال آخر إصدارات (IRU) في هذا الشأن لعام 2023، وأن المنهاج التدريسي المرسل يعتمد إصدارات سابقة.**
- **كما تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة المغربية بتاريخ 2025/3/20، تفيد بملاحظات حول المنهاج التدريسي المرسل وهى تتضمن على ملاحظات عامة بشأن عنوان الاتفاق، والخصائص، ومجموعات التغليف للمواد الخطرة، وملاحظات خاصة بشأن الأهداف وتسمية المواد الصلبة، وأقسام المواد ذات الحساسية، وشهادة اعتماد المركبة ADR وتعريف علامة النقل في درجات حراراه مرتفعة، وتصنيف المركبات.**
- **بالإضافة إلى تلقي الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/4/23 تفيد بأنه لا يوجد أي ملاحظات لديها حول المنهاج التدريسي الخاص بتدريب القائمين على نقل المواد الخطرة في الدول العربية.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **تكليف الأمانة العامة بالتعاون مع الاتحاد العربي للنقل البري، والاتحاد الدولي للنقل على الطرق البرية IRU، بتحديث المنهاج التدريسي الخاص بنقل المواد الخطرة على الطرق بما يتلائم مع ملاحظات الدول**

العربية في هذا الشأن في موعد أقصاه 1 أغسطس2025.

2. **تكليف الأمانة العامة بتعميم المنهاج التدريسي بعد تحديثه على الدول الأعضاء لإبداء مرئيتها عليها.**
3. **تكليف الأمانة العامة بدعوة اللجنة الفنية للنقل البري للانعقاد لمناقشة المنهاج التدريسي المقترح.**

- تنفيذاً للتوصية رقم (1) قام الاتحاد العربي للنقل البري باستضافة اجتماعان لفريق العمل لمناقشة هذا الموضوع وقامت الأمانة العامة بتعميم مقترح بروتوكول لتوحيد ضوابط النقل البري للمواد الخطرة بالدول العربية بموجب مذكرتها رقم 980/25 بتاريخ 2025/7/29،
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية السودان بتاريخ 2025/8/17 (مرفق) تتضمن مرئيات وزارة البنى التحتية والنقل بجمهورية السودان في هذا الشأن وهي توضيح درجات الحرارة المسموح بها لتحرك الناقلات للمواد الخطرة فيها حتى يزيد أحكام البروتوكول ويزيد من درجة السلامة على الناقل والمنقول والعاملين في المجال.
- وكذلك مذكرة من مندوبية دولة ليبيا بتاريخ 2025/8/25 (مرفق) تتضمن ملاحظة واحدة بالمادة رقم (2) الخاصة بتصنيف المواد الخطرة، وضرورة توحيد المسميات ومطابقتها بين ما ورد بالبروتوكول والمنهاج التدريسي للمواد الخطرة.
- كما تلقت مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/9/7 (مرفق)، تفيد بطلب إضافة بند للمادة رقم (5) الترتيبات المؤسسية من البروتوكول المشار إليه يكون نصه كالتالي "عدم تعارض بروتوكول توحيد ضوابط النقل البري للمواد الخطرة بالدول العربية مع القوانين والتشريعات الصادرة في الدولة العضو والمتعلقة بتنظيم أنشطة النقل البري للمواد الخطرة ".
- كما تلقت مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/9/14 (مرفق)، والتي تفيد بعدم وجود اية ملاحظات حول بروتوكول توحيد ضوابط النقل البري للمواد الخطرة بالدول العربية.
- وتلقت من الاتحاد العربي للنقل البري بموجب مذكرته رقم 6/9/ج.ع بتاريخ 2025/6/1 (مرفق)، مذكرة تتضمن دليل استرشادي شامل يتضمن اللوحات والإجراءات الارشادية لنقل المواد الخطرة.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند التاسع:

مذكرة للعرض على
الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط
بشـــأن
اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل
(مقترح من دولة قطر)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 (مرفق ضمن البند العاشر)، المتضمنة طلب عرض موضوع "اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام كمرجعية لتطوير استراتيجيات النقل"، حيث اكدت المذكرة على ان جامعة الدول العربية تتناول الكثير من المواضيع التكاملية والمتعلقة بتطوير وكفاءة منظومة النقل لدى الدول العربية، ومنها ممارسات النقل وانظمته على المستويين المحلي والدولي ومتعدد الوسائط ووسائل النقل، علماً بان النقل الذكي والمستدام يشتمل على كافة العناصر والمكونات المطلوبة لتحقيق كفاءة أنظمة النقل لدى الدول فيما بينها وكل على حده، فان توحيد واعتماد السياسات والآطر، ومكونات النقل الذكي والمستدام تشكل منطلقاً لتنظيم مقاييس التقدم المحرز على مستوى أنظمة وممارسات النقل وسياسات تطوير أدائه وكفاءته.
- وبناءً على ما سبق ذكره يقترح النظر في اعتماد مكونات النقل الذكي والمستدام على مستوى الدول العربية، وذلك لتحقيق الأهداف التالية:-

1- الارتقاء بالفاعلية والجدوى الممكن تحقيقها من تطبيق ممارسات النقل في إطار مكونات النقل الذكي والمستدام.
2- توفير مرجعية موحدة لجميع الدول الأعضاء لوضع خطط واستراتيجيات تنمية قطاع النقل لديها، وذلك ليصب في تحقيق كفاءته والجدوى الاقتصادية والبيئية، باستخدام أفضل وأحدث التقنيات، وبما يتناسب مع متطلبات الدول العربية بشكل مشترك، وكذلك لكل من دولها كل على حدا.
3- توفير الجهد والزمن والموارد المخصصة لمعالجة وتطوير مختلف موضوعات النقل وسياساته، مثل السلامة المرورية، الابعاد البيئية والاقتصادية، استهلاك الطاقة.
4- توظيف التكنولوجيا في تحقيق تكامل مكونات النقل وخططه ورفع كفاءته.

-وفى ضوء هذه النقاط واهميتها، يجب ان تولي الدول العربية اهتماماً بتطوير أنظمة النقل الذكي

وتوظيف التقنيات الحديثة وأنظمة الاتصالات لمواكبة اخر المستجدات في تطوير منظومة النقل باستخدام الأنظمة الذكية، ضمن مشاريع وزارة المواصلات في النقل الذكي والاستفادة من بوابة قطر الذكية "تسم"، ومنها تحسين مستويات السلامة الإنتاجية والحركة العامة للأفراد والبضائع، حيث تندرج المشاريع التكنولوجية الذكية التي تساعد في تحديد المواعيد وتسهيل الإجراءات واختصار الوقت وتوفير الجهد والمادة، مما يصب في رفع كفاءة التشغيل، ويسهم بفاعلية كبيرة في عمليات التقويم.

- وعليه يقترح النظر في إمكانية ان تطرح الجامعة هذا المشروع، كما تبدي استعدادها بعرض تجربتها في تطبيق ممارسات النقل الذكي.

-تم عرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 566 والذي نص على ما يلي:-

1- دعوة الدول العربية الاهتمام بتطوير أنظمة النقل الذكي وتوظيف التقنيات الحديثة وأنظمة الاتصالات لمواكبة اخر المستجدات في تطوير منظومة النقل باستخدام الأنظمة الذكية، والاستفادة من بوابة قطر الذكية "تسم"، في هذا الشأن.

2- الطلب من الدول الأعضاء الراغبة في دعم فني في هذا الشأن، موافاة الأمانة العامة بحاجاتها ليتسنى توفيره من خلال الدول الأعضاء.

- قامت الأمانة العامة بتعميم هذا القرار على الدول العربية بموجب مذكرتها رقم 111/25 بتاريخ 2025/1/20.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة العربية السعودية بتاريخ 2025/2/5 تفيد بأن المملكة في حال احتياجها لدعم فني في هذا الشأن ستقوم بالتنسيق مع الأمانة العامة.
- وتلقت مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/2/9، تفيد بأن وزارة المواصلات والاتصالات بالمملكة بصدد تدشين منصة الكترونية معنية بشؤون النقل البري خلال مطلع الشهر القادم، ولا تحتاج إلى دعم فني في هذا المجال.
- كما تلقت مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/3/9 تفيد برغبة هيئة تنظيم النقل البري طلب الدعم الفني لمشروع إدخال نظام النقل الذكي لتحسين خدمة النقل(النقل الذكي الوطني)، والمواصفات الفنية للأجهزة والمعدات والبطاقات الافتراضية والبرمجيات وغيرها مما يتعلق بالأنظمة الذكية التالية:

- **نظام تحصيل الاجور الالكتروني (Automatic Fare Collection System (AFCS.**
- **نظام الكتروني للمقاصة المالية (Clearing House Integrated with System (CHS) (AFCS.**
- **نظام معلومات الركاب (Passenger Information System (PIS.**

- نظام تتبع مركبات النقل العام (Automatic Vehicle Location System (AVLS.
- نظام المراقبة بالكاميرات داخل مركبات النقل العام CCTV System.

- تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-

1- دعوة الدول العربية للاهتمام بتطوير أنظمة النقل الذكي وتوظيف التقنيات الحديثة وأنظمة الاتصالات لمواكبة اخر المستجدات في تطوير منظومة النقل باستخدام الأنظمة الذكية.
2- تكليف الأمانة العامة بتنظيم ورشة عمل بشأن مكونات النقل الذكي والمستدام، بما يسمح بالتعرف على تجارب الدول العربية في هذا الشأن.
3- دعوة الدول العربية إلى تقديم عروض في مجال النقل الذكي خلال ورشة العمل المشار إليها.

- قامت الأمانة العامة بالتعاون مع الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بتنظيم ورشة عمل بشأن مكونات النقل الذكي والمستدام وذلك بتاريخ 5-2025/10/6 بمقر الأكاديمية (فرع القرية الذكية بالقاهرة)، كما قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء والمنظمات والاتحادات ذات الصلة بموجب مذكرتها رقم 1163/25 بتاريخ 2025/8/21 (مرفق).

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند العاشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية

عرض الموضوع:

- **تم عرض موضوع الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلها في المنطقة العربية على اللجنة المشتركة في عدة اجتماعات وكذلك على مجلس وزراء النقل العرب واخرها في الدورة (35) خلال الفترة من 22-2022/11/23 والذي أصدر القرار رقم (518) الذي ينص على:-**

1- الإحاطة علماً بتقرير منتدى التعاون العربي الصيني حول الاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجالات النقل واللوجستيات والأمن السيبراني.

2- تكليف الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بدراسة جدوى تأسيس صندوق عربي لدعم البحث والتطوير في الذكاء الاصطناعي في مجال النقل مع بيان مصادر التمويل ومدى استدامته.

3- دعوة الدول العربية الى تعميق التعاون مع الدول التي حققت نجاحاً في مجالات الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني في مجالات النقل واللوجستيات والاستفادة من خبرات الدول المتقدمة في مجالات النقل الذكي وغيرها من الأنشطة المتعلقة بالنقل واللوجستيات.

4- حث الجهات المعنية (كل فيما يخصه) في الدول العربية، على سرعة استكمال المنظومة التشريعية والبنية التحتية الالكترونية المتعلقة بمنظومة الذكاء الاصطناعي في قطاعات النقل واللوجستيات.

- **أرسلت الأمانة العامة مذكرتها رقم (7/9/5/1474/22) بتاريخ 2022/12/6، إلى الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، بشأن موافاتها بما تم اتخاذه في هذا الأمر، وجاري التنسيق مع الاكاديمية في هذا الشأن.**

- **تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 543 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-**

1. تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بدعم بحث وتطوير الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات وفقاً لقرارات القمم العربية والمجلس الاقتصادية والاجتماعي في هذا الشأن.

2. الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة بتجربتها في مجال الذكاء الاصطناعي (AI) في قطاعات النقل واللوجستيات للاستفادة منها في تشخيص الوضع الحالي، الإشكاليات والصعوبات، ومخطط عملياتي للنهوض بالنقل الذكي بالمنطقة العربية، ويمكن في هذا الإطار التعريف بالتجربة التونسية في هذا المجال.

- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، وكذلك الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ولم تتلقى الأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على الدراسة الهامة التي تم اعدادها.
2. تكليف الأمانة العامة بإعادة تعميم الدراسة على الدول الأعضاء لإبداء مرئيتها عليها قبل 2024/10/15 ليتسنى عرضها بعد التعديل على اجتماع مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.

- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 569 والذي نص على ما يلي:-**

1- شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على الدراسة الهامة التي تم اعدادها.

2- منح الدول العربية المزيد من الوقت لإبداء مرئياتها على دراسة "دور الذكاء الاصطناعي في النهوض بقطاع النقل بالدول العربية" وموافاة الأمانة العامة بها لتضمينها بالدراسة.

- قامت الأمانة العامة بتعميم هذا القرار على الدول العربية بموجب مذكرتها رقم 114/25 بتاريخ 2025/1/20.
- تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/12/17، تفيد بالملاحظات والإجراءات التي اتخذتها وزارة النقل في جمهورية العراق حول ما جاء بالاتجاهات الحديثة في تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قطاعات النقل واللوجستيات ومستقبلهما في المنطقة العربية وكالآتي:
  - مشروع تحسين كفاءة إدارة الإسطول: استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحليل البيانات الضخمة المتعلقة بحركة السفن واستهلاك الوقود وإدارة المحركات.
    الهدف: تقليل تكاليف التشغيل وزيادة كفاءة استهلاك الوقود.

- مشروع الأمان والسلامة: تقييم إمكانية تطوير أنظمة مراقبة تعتمد على الذكاء الاصطناعي للكشف المبكر عن الأعطال المحتملة وتحليل أنماط الحركة غير الاعتيادية.

  الهدف: تعزيز سلامة الأمان على متن السفن وتقليل الحوادث البحرية.
- مشروع الأتمتة والروبوتات: البحث في إمكانية استخدام الروبوتات وأنظمة التشغيل في الموانئ لتحسين كفاءة تحسين وتفريغ البضائع.

  الهدف: تقليل الوقت المستغرق في العمليات وزيادة الإنتاجية.
- مشروع الذكاء الاصطناعي في إدارة سلسلة التوريد: تطبيق تقنيات الذكاء الاصطناعي لتحسين إدارة سلسلة التوريد وتتبع الشحنات.

  الهدف: تحسين كفاءة التشغيل وزيادة الكفاءة في العمليات.

- كما بينت الوزارة اعلاه برغبتها في تطبيق هذه الدراسة لما لها تأثير إيجابي لتحسين كفاءة النقل والحفاظ على البنية التحتية.
- وتلقت الأمانة العامة مذكرة من مملكة البحرين بتاريخ 2025/2/3، تفيد بانه لا يوجد أي تجارب لتطبيقات تخص الذكاء الاصطناعي في قطاع النقل البري والبحري لديها، وأن العمل في هذا الجانب الحيوي قائم بالتنسيق مع المنظمات الدولية للاستفادة من تجاربها في هذا الخصوص.
- وتلقت الأمانة العامة مذكرة من الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بتاريخ 2025/1/8، تفيد بان مرفق بها خطاب موجهة من معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية بالمملكة إلى معالي الأمين العام للجامعة يتضمن مرئيات بشان الدراسة، حيث لم يرد للأمانة العامة أي مرفقات/مرئيات مع هذه المذكرة، كما تلقت الأمانة العامة مذكرة من الوفد الدائم للمملكة العربية السعودية بتاريخ 2025/2/5، تفيد بانه تم رفع مرئيات هيئة النقل السعودية حول الدراسة بموجب الخطاب الموجهة من معالي وزير النقل والخدمات اللوجستية رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للنقل بالمملكة، إلى معالي الأمين العام للجامعة.
- وتلقت الأمانة العامة مذكرة من المملكة الأردنية الهاشمية بتاريخ 2025/2/5 تفيد بأنها لا يوجد لديها أي ملاحظات.
- كما تلقت مذكرة من دولة قطر بتاريخ 2025/2/15 تفيد بملاحظات ومرئيات دولة قطر على الدراسة المشار إليها أعلاه والتي تضمنت على ما يلي:-

1- تعزيز التعاون ونقل المعرفة بين الدول الأعضاء تشجيع التعاون المتبادل بين الدول الأعضاء من خلال نقل المعرفة والخبرات في تطبيقات الذكاء الاصطناعي، مما يسهم في تبادل أفضل الممارسات وتجنب التحديات المشتركة، وكذلك بناء القدرات التقنية وتطوير الكفاءات.

2- تشجيع الشراكات متعددة الأطراف تعزيز الشراكات التي لا تقتصر على القطاعين العام والخاص، بل تشمل أيضاً المؤسسات الأكاديمية، حيث يسهم ذلك في دعم الأبحاث المتقدمة وابتكار الحلول الذكية، وتطوير بيئة تعاون شاملة تحقق التقدم في مجالات الذكاء الاصطناعي.

3- توحيد قواعد البيانات والخوارزميات إنشاء قواعد بيانات موحدة وتطوير خوارزميات مشتركة بين الدول الأعضاء تتناسب مع احتياجات كل قطاع، مما يسهم في تبني تقنيات التعلم الآلي (Machine learning) بفعالية ودقة، وبدعم التطبيقات الذكية في القطاعات المختلفة.

4- توفر الدراسة استنتاجاً مجملاً لفوائد الذكاء الاصطناعي في قطاع الخدمات اللوجستية.

5- محتويات التقرير لا تعكس المنهجية المذكورة في القسم رقم (2).

6- قدمت الدراسة معلومات عامة، لكنها تفتقر إلى تفاصيل محددة حول مراجعة الأبحاث والدراسات ذات العلاقة، فعلى سبيل المثال، يذكر التقرير في الصفحة (70) أن بعض الشركات قد خفضت التكلفة أو وقت المعالجة أو زادت الكفاءة التشغيلية بنسبة معينة باستخدام الذكاء الاصطناعي، ومع ذلك لا يوضح التقرير ما نوعية تطبيقات الذكاء الاصطناعي المستخدمة أو مجال وكيفية استخدامها لتحقيق هذه النسب المذكورة.

7- يجب أن يحدد التقرير نموذج الذكاء الاصطناعي أو التقنية المستخدمة وعلى أي جزء من القطاع اللوجستي التشغيلي تم تطبيقها.

8- بينما يقدم التقرير معلومات عامة عن الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته في عالم الخدمات اللوجستية، إلا أنه لا يقدم أي إطار عمل أو آلية ذات صلة لمثل هذا التطبيق.

- حيث قامت الأمانة العامة بتعميم ملاحظات دولة قطر إلى الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لتضمينها في الدراسة المشار إليها أعلاه بموجب مذكرتها رقم 256/25 بتاريخ 2025/2/18.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **شكر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري على إعداد دراسة "دور الذكاء الاصطناعي في النهوض بقطاع النقل بالدول العربية".**
2. **دعوة الدول الأعضاء للاستفادة من مخرجات الدراسة.**

- **تلقت الأمانة العامة المذكرة رقم 88 بتاريخ 2025/5/28 من الجمهورية العربية السورية بشأن طلب الدعم الفني من اجل تنفيذ ماورد في الدراسة من توصيات (مرفق).**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الحادي عشر:

مذكرة للعرض على
الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط
بشـــأن
الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه

عرض الموضوع:

- **يعتبر قطاع النقل أحد أهم القطاعات الخدمية ذات الأثر المباشر على عملية التنمية الشاملة في اقتصادات دول العالم، فهو يساهم في المتوسط بنحو 17 في من إجمالي الناتج المحلي الإجمالي في الدول العالم، كما أنه من القطاعات ذات العمالة الكثيفة حيث يعمل به نحو 10 في المائة من القوى العمالة، وتقدر القيمة المضافة لقطاع خدمات النقل للدول العربية كمجموعة بحوالي 210 مليار دولار في عام 2022، وتساهم خدمات النقل بنسبة 7.6 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للدول العربية، ومن ثم يعد الارتقاء بمستوى قطاع النقل والمواصلات في وقتنا الحاضر ضرورة اقتصادية، فهو أحد المعايير أو المؤشرات الدالة على مستوى التنمية والتطور الحضري، وذلك بموجب العلاقة التكاملية فيما بينه وبين جميع القطاعات التنموية الأخرى، خاصة إذا ما ارتبط بوجود أنظمة النقل المتطورة القائمة على تطبيقات تكنولوجية وأنظمة ذكية وحديثة.**

- **يعمل قطاع النقل بوسائله ووسائطه المختلفة البري والبحري والجوي كمنظومة متكاملة لتحقيق نشاطا اقتصاديا، بما يساعد في تزويد باقي القطاعات الاقتصادية بالخدمات اللازمة التي من شأنها رفع مساهمتها الاقتصادية الكاملة، باعتباره نوع من الخدمات الاقتصادية التي تدفع إلى تحريك الأشخاص والمدخلات الإنتاجية والسلع النهائية من مكان لأخر، وعلى مستوى نقل السلع وكجزء من التوسع التجاري، حيث أصبح النقل بوسائله ووسائطه المختلفة البري والبحري والجوي يتجاوز حدود الدولة ليشمل العالم.**

- **أولت الدول العربية اهتمام بالغ بالتعاون في مجال النقل منذ أمد بعيد، وذلك لما له من أثر إيجابي على اقتصاداتها وعلى التكامل الاقتصادي العربي بشكل عام. فقد تعددت الاتفاقيات واللجان التي تتولي عملية التنسيق والتعاون في هذا القطاع، وقد أنشئ مجلس وزراء النقل العرب للأشراف على ذلك، خاصة في ظل تعدد مكونات قطاع النقل، والجدير بالإشادة اهتمام مجلس وزراء النقل العرب بإيجاد الأطر القانونية والتشريعية لتعاون العربي في**

مجال النقل، حيث كلف الفنيين بإعداد العديد من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل بكافة أنماطه وقد تمثلت هذه الاتفاقيات في الآتي:-

- **اتفاقية دفتر المرور العربي الموحد.**
- **اتفاقية تنظيم نقل الركاب على الطرق بين الدول العربية.**
- **اتفاقية تنظيم نقل البضائع على الطرق بين الدول العربية.**
- **اتفاقية تنظيم نقل البضائع بالسكك الحديدية بين الدول العربية.**
- **اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن.**
- **اتفاقية النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.**
- **اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للطيران المدني.**
- **اتفاقية تحرير النقل الجوي بين الدول العربية (اتفاقية: دمشق).**
- **اتفاق التفاوض الجماعي العربي مع التكتلات الإقليمية ودون الإقليمية في مجال النقل الجوي.**
- **اتفاقية استرشاديه موحدة في النقل الجوي لتفاوض الدول العربية ثنائياً فيما بينها وبين الكتلة الأوروبية.**
- **اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات النقل الجوي العربية (اتفاقية تونس لعام 1979) (المعدلة).**
- **اتفاقية النقل متعدد الوسائط للبضائع بين الدول العربية.**

- **على الرغم من ذلك رصدت الأمانة العامة، أن عدد من الاتفاقيات التي تم الموافقة عليها من قبل مجلس وزراء النقل العرب باعتباره الجهة الفنية المنوطة بها الاشراف على اعداد تلك الاتفاقيات، إلا أن تلك الاتفاقيات لم تجد طريقها إلى التنفيذ بالشكل المأمول، وذلك نظراً لعدد من الأسباب التي قد تختلف من اتفاق إلى آخر:-**

- **عدم دخول بعض تلك الاتفاقيات حيز النفاذ نظرا لعدم توقيع وتصديق العدد الكافي من الدول العربية عليها،**
- **تأخر الدول العربية على التوقيع والتصديق عليها لفترات تصل أحيانا لنحو 15 عام، مما يجعلها تحتاج إلى إعادة النظر في تطويرها.**
- **نظرا لخصوصية اتفاقيات النقل البري، فهي تعد غير ذات جدوى في حال عدم انضمام الدول المتجاورة إليها، ومن ثم عدم انضمام أيا من الدول العربية – خاصة دور العبور– يفقد تلك الاتفاقيات أهميتها حتى بالنسبة للدول المنضمة.**
- **عدم وجود ربط لشبكات الطرق فيما بين الدول العربية المتقاربة جغرافياً.**

- **لذا فإن ما يوجه تلك الاتفاقات من عوائق ليست ذات طابع فني، فقد أجيزت تلك الاتفاقيات من قبل الفنين، ومن ثم من قبل المجلس الوزاري المعني، ولكن المشكلة تكمن في مراحل التالية والتي تتمثل في عدم مرور تلك الاتفاقيات إلى المجالس التشريعية في بعض الدول العربية لوضعها موضع التنفيذ، مما يهدر الموارد والجهد المبذول في إعداد تلك الاتفاقيات، ومن ثم تباطؤ عملية التعاون والتنسيق بين الدول العربية في مجالات النقل المتعددة، مما يستلزم قرار ذات طابع سياسي لحث الدول على الانضمام لتلك الاتفاقيات وتفعيلها بما يخدم العمل العربي المشترك.**

-تم عرض الموضوع على الدورة (36) لمجلس وزراء النقل العرب، والذي أصدر قراره رقم 550 بتاريخ 2023/11/23 والذي نص على:-

1. **تكليف الأمانة العامة بموافاة الدول الأعضاء بآخر نسخة من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل.**
2. **الطلب من الدول الأعضاء موافاة الأمانة العامة للجامعة بموقفها من الاتفاقيات العربية في قطاع النقل (كل اتفاقية على حدي).**
3. **تكليف الأمانة العامة للجامعة تشكيل لجان فنية من الدول الأعضاء لدراسة وضع الاتفاقيات العربية في قطاع النقل وعرض توصياتها بهذا الشأن على اللجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار اليه على الدول الأعضاء، كما تم وضع الاتفاقيات سالفة الذكر على موقع الجامعة، حيث لم تتلقى الأمانة العامة ردود سوى من كل من: المملكة الأردنية الهاشمية، مملكة البحرين، الجمهورية العربية السورية، جمهورية العراق، دولة قطر، دولة الكويت، مما أدى على عدم التمكن من تشكيل لجنة في ضوء محدودية عدد الملاحظات.**

-كما قامت الأمانة العامة بدعوة للدول الأعضاء حيث تم عقد الاجتماع الأول للجنة الخاصة بهذا الشأن بتاريخ 25-2024/9/26 على الاجتماع المشترك 22 للجان الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط القادم.

- **تم عرض التقرير والتوصيات الصادرة عنه على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 9/30-2024/10/1 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:**

- **"الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات الاجتماع الأول للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل**

بكافة أنماطه".

- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 577 والذي نص على ما يلي:-**

- **" الموافقة على التقرير وتوصيات الاجتماع الأول للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه".**

- قامت الأمانة العامة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء للمشاركة في الاجتماع الثاني للجنة المشار إليها أعلاه بموجب مذكرتها رقم 25/125 بتاريخ 2025/1/21.
- تم عقد الاجتماع الثاني للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه بتاريخ 15-16 ابريل 2025 بمقر الأمانة العامة، حيث شارك عدد من ممثلي الدول الأعضاء وهم: المملكة الأردنية الهاشمية، دولة الامارات العربية المتحدة، مملكة البحرين، الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المملكة العربية السعودية، جمهورية السودان، سلطنة عمان، دولة فلسطين، دولة قطر، دولة الكويت، جمهورية مصر العربية، دولة ليبيا، المملكة المغربية، الجمهورية اليمنية، بالإضافة إلى ممثلي الاتحاد العربي للنقل البري والأمانة العامة للجامعة، حيث ناقشت اللجنة البنود المدرجة في جدول الاعمال وأصدرت في هذا الشأن عدد من التوصيات:-
- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1. **الإحاطة علماً بتقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للجنة المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه.**
2. **تكليف الأمانة العامة بعرض اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية، واتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات مؤسسات الناقل الجوي المعدلة، على الاجتماع القادم لمجلس وزراء النقل العرب لاتخاذ ما يلزم نحو اعتمادهما.**

- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية العراق بتاريخ 2025/8/28 (مرفق)، تفيد بملاحظات وزارة النقل العراقية على تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني للجنة الفنية المعنية بمراجعة الاتفاقيات العربية في مجال النقل بكافة أنماطه. وذلك بشأن كل من التالي:-**

1- **اتفاقية دفتر المرور العربي الموحد: تطلب وزارة النقل في جمهورية العراق تزويدها باتفاقية دفتر المرور العربي المعدلة لغرض إبداء الملاحظات وبالتنسيق مع الجهة المعنية والمختصة بهذه الاتفاقية.**

2- اتفاقية إنشاء الهيئة العربية لتصنيف السفن ترحب الوزارة أعلاه بإنشاء هيئات وطنية في الدول العربية شريطة أن تكون معتمدة دولياً من قبل الإتحاد الدولي لجمعيات التصنيف
International Association Of Classification Societies (IACS) لما له أهمية في دعم القدرات البحرية الوطنية وتعزيز السيادة في مجال تنصيف السفن.

3- اتفاقية تنظيم إجراءات النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية تؤيد الوزارة اتفاقية تنظيم النقل البحري للركاب والبضائع بين الدول العربية.

4- اتفاقية تبادل الإعفاء من الضرائب والرسوم على نشاطات ومعدات ومؤسسات النقل الجوي العربية (اتفاقية تونس لعام (1979) المعدل سيتم تزويدكم بالموقف لاحقاً.

5- اتفاقيات النقل الجوي بين الدول العربية: لا توجد ملاحظات.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثاني عشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

اعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الاخضر

عرض الموضوع:

- أصبح الهيدروجين الأخضر أحد الركائز الأساسية لتحقيق مستقبل خالٍ من الكربون في ظل التحولات العالمية نحو تبني الطاقة النظيفة والمستدامة، وفي ظل هذا التحول العالمي نحو تعزيز استخدام الطاقة النظيفة، أصبحت سلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر محوراً أساسياً للنقاشات حول مستقبل الطاقة في المنطقة العربية، حيث تلعب دوراً حيوياً في تعزيز القدرات الاقتصادية والتكنولوجية للدول العربية، وتعزيز مكانتها كمركز عالمي لإنتاج وتصدير الهيدروجين الأخضر، هذا التوجه يفرض على المنطقة العربية، بما تمتلكه من موارد طبيعية وبشرية غنية، أن تكون من بين الدول المساهمة في تطوير واستغلال هذا المورد الحيوي، حيث يشكل الهيدروجين الأخضر فرصة غير مسبوقة لتحقيق التنمية المستدامة، وتنويع مصادر الطاقة، وتعزيز مكانة الدول العربية على الخارطة العالمية للطاقة، حيث تشهد المنطقة العربية في الآونة الأخيرة تطوراً متسارعاً في تبني مشاريع الطاقة المتجددة، ومن أبرز هذه المشاريع تلك المتعلقة بالهيدروجين الأخضر الذي يعدّ أحد أهم الحلول المستدامة لمواجهة تحديات التغير المناخي والانتقال إلى اقتصاد منخفض الكربون.
- وبالإشارة الى قرارات القمة العربية الاوروبية والتي تضمنت تعزيز الشراكة العربية الاوروبية، وتطوير التعاون بين الجانبين في مختلف المجالات وعلى ملفات الطاقة المتجددة والهيدروجين الاخضر، وانطلاقا من دور الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري كصرحا تعليميا عربيا ودوليا متخصصا في مجالات التعليم والتدريب البحري، ولذلك فقد قامت الاكاديمية بتوثيق اواصر التعاون مع هيئة موانئ البحر التيراني الشمالي، بإيطاليا، وتم دعوة الاكاديمية للمشاركة في ورشة عمل بتاريخ 27 يونيو 2024 بمقر الاتحاد الأوروبي بمدينة بروكسيل بمملكة بلجيكا تحت عنوان:-

"تنمية الهيدروجين النظيف في منطقة البحر الأبيض المتوسط"

Clean Hydrogen Development in the Mediterranean Region"

وفي ضوء ما سبق، فقد تم التوافق من خلال مخرجات ورشة العمل المشار إليها اعلاه على اعداد دراسة جدوى متكاملة بشأن مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الأخضر متضمنة انشاء مراكز لإنتاج الهيدروجين الأخضر وامداد السفن بالهيدروجين الأخضر للربط بين الشرق الأوسط وأوروبا، وذلك تنفيذاً لأهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة، وكذلك اتفاقيات وقواعد المنظمة البحرية الدولية فيما يتعلق بالحد من انبعاثات الكربون، ومبادرات الاتحاد الأوروبي، والاتفاقيات الدولية في هذا الشأن، حيث سيتم اعداد الدراسة من قبل فريق عمل عربي أوروبي مشترك من المشاركين في مذكرات التفاهم السابق ذكرها اعلاه، وهم من الجانب العربي: الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، ووزارة النقل بجمهورية مصر العربية ممثلة في قطاع النقل البحري، ومن الجانب الأوروبي: هيئة موانئ البحر التيراني الشمالي بإيطاليا وجامعة بيزا الإيطالية، وذلك تحت مظلة جامعة الدول العربية وبدعم كامل من الاتحاد الأوروبي.

- **وفي هذا الإطار سيتم إعداد دراسة متكاملة بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد للهيدروجين الأخضر من خلال عدد من المراحل، وذلك على النحو التالي:-**

<u>اولا:</u> قيام فريق العمل العربي المشترك من المشاركين في مذكرات التفاهم المشار إليها أعلاه، بإعداد دراسة الجدوى المبدئية بشأن مشروع التأسيس لسلسة امداد للهيدروجين الاخضر، والتي سيتم من خلالها تحديد التكلفة المبدئية للمشروع واهم المتطلبات التسويقية والفنية والتشغيلية والمالية والتشريعية اللازمة لتنفيذ المشروع.

<u>ثانيا:</u> عقد ورشة عمل عربية/أوروبية بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد الهيدروجين الأخضر وبتنظيم مشترك من الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري والاتحاد الأوروبي وبالتعاون مع ادارة النقل والسياحة بجامعة الدول العربية، وذلك بمقر الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالمقر الرئيسي، وذلك خلال الفترة 12- 14 نوفمبر 2024، لمناقشة مخرجات دراسة الجدوى المبدئية بشأن مشروع التأسيس لسلسلة امداد الهيدروجين الاخضر وتلقي الملاحظات بشأنها قبل البدء في دراسة الجدوى التفصيلية.

<u>ثالثا:</u> في ضوء مخرجات دراسة الجدوى المبدئية ومناقشات ورشة العمل العربية الاوروبية سالفة الذكر اعلاه، سيتم اعداد دراسة الجدوى التفصيلية بكافة تفاصيلها التسويقية والفنية والمالية والربحية والتي ستكون بمثابة مرجعية يتم على اساسها اعداد مخطط العمل لتنفيذ مشروع التأسيس لسلسلة الهيدروجين الأخضر للربط بين الدول العربية والاوروبية.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 22 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد**

الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2024/10/1-9/30 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-

1. **تكليف الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمانة العامة للجامعة ووزارة النقل بجمهورية مصر العربية والدول العربية الراغبة بإعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.**
2. **الترحيب بعقد ورشة العمل العربية الأوروبية حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر بمقر الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الرئيسي يوم 14 نوفمبر 2024.**
3. **حث الدول العربية على المشاركة الفعالة في ورشة العمل.**
4. **الطلب من رئيس الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري تقديم مداخلة حول الموضوع على مجلس وزراء النقل العرب في دورته القادمة.**

- **قامت الأمانة العامة تنفيذاً للتوصية السابقة بتوجيه الدعوة للدول الأعضاء لحضور ورشة العمل العربية الأوروبية حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر بمقر الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الرئيسي يوم 14 نوفمبر 2024، وذلك بموجب مذكرتها رقم 7/9/5/1436/24 بتاريخ 2024/10/8.**
- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 578 والذي نص على ما يلي:-**

1- **تكليف الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي والأمانة العامة للجامعة ووزارة النقل بجمهورية مصر العربية والدول العربية الراغبة بإعداد دراسة متكاملة حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر وعرضها على الاجتماع القادم للجنة.**

2- **الترحيب بعقد ورشة العمل العربية الأوروبية حول مشروع التأسيس لسلسلة الإمداد للهيدروجين الأخضر بمقر الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري الرئيسي يوم 14 نوفمبر 2024.**

3- **تكليف الأمانة العامة بتعميم التقرير والتوصيات الصادر عن ورشة العمل على الدول العربية لإحاطة الجهات ذات الصلة بالدول الأعضاء للاستفادة منها.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم هذا القرار على الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بموجب مذكرتها رقم 1774/24 بتاريخ 2024/12/15 والمتضمنة الطلب من**

الأكاديمية موافاتها بالدراسة المطلوبة وكذلك تقرير وتوصيات ورشة العمل المشار إليها في القرار أعلاه.

- **تلقت الأمانة العامة مذكرة من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بتاريخ 2025/1/6، مرفق بها تقرير وتوصيات ورشة العمل حول مشروع التأسيس لسلسلة الامداد للهيدروجين الأخضر،.**
- **قامت الأمانة العامة بتعميم التقرير والتوصيات الصادرة عن ورشة العمل المذكورة على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 33/25 بتاريخ 2025/1/8.**
- **كما قامت الأمانة العامة بمتابعة تنفيذ القرار وذلك فيما يخص الفقرة رقم (1) المشار إليها أعلاه، بموجب مذكرتها رقم 471/25 بتاريخ 2025/4/8، ولم يرد للأمانة العامة أي ردود في هذا الشأن.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25، وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1- الإحاطة علماً بالإجراءات التي اتخذتها الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري نحو إعداد الدراسة.

2- تكليف الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بسرعة الانتهاء من الدراسة ليتسنى عرضها على الاجتماع القادم لمجلس وزراء النقل العرب.

- **قامت الأمانة العامة بمخاطبة الاكاديمية من اجل موافاتها بالدراسة ولم تتلقى رد في هذا الخصوص.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الثالث عشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفاعل ومرن لنقل البضائع والركاب

(مقترح مقدم من دولة قطر)

عرض الموضوع:

- تلقت الأمانة العامة للجامعة مذكرة المندوبية الدائمة لدولة قطر رقم 2024/99493/5، بتاريخ 2024/9/18 (مرفق)، المتضمنة مذكرة طلب عرض موضوع حول "تكامل وسائط النقل لتحقيق نقل مستدام وفاعل ومرن لنقل البضائع والركاب"، حيث صلتت المذكرة الضوء على ان وسائط النقل هو أحد اهم المحددات الأساسية لكفاءة أداء أنظمة النقل ومن ثم أهمية التكامل بينها لما له من دور في انسيابية ومرونة وسهولة تنقل الأشخاص والبضائع، الى جانب تحقيقه جدوى التكاليف للمستخدمين مع توفر البدائل بالإضافة الى دوره في تحسين أداء الطلب على النقل.
- كما أوضحت الورقة بان دول العالم المتقدم تشهد تطورا ملحوظا ومستمراً في تقديم شتى التسهيلات في النقل للبضائع والافراد عبر مختلف الممارسات التي من ضمنها توظيف التقنيات الحديثة في تطوير أنظمة المتابعة وتخطيط الرحلات، تكامل وسائط النقل والاتصالات عبر تنظيمها وتصميم خدماتها بما يتفق مع أغراض الاستخدام، ضمان توفر شروط السلامة ويسر الوصول على مستوي كافة الوسائط المستخدمة في تزويد الخدمات.
- أشارت الورقة أهمية هذا الموضوع لمواكبة ذلك التقدم المشهود مع جدواه الاقتصادية، والبيئية والإدارية، ومن ثم أهمية الارتقاء بكفاءة أنظمة النقل على مستوى الدول العربية، وبالنظر الى وجود بعض الممارسات البارزة على مستوى تكامل وسائط النقل لدى بعض الدول العربية، ووجود عدة اتفاقيات موقعة في نطاق جامعة الدول العربية وخارجها، الامر الذي يهئ الأرضية لتوظيف هذه الاتفاقيات في سبيل تطوير أساليب تكامل وسائط النقل وزيادة فاعليته عبر توظيف التقنيات الحديثة،
- **وعليه يقترح استعراض تجارب هذه الدول مع مقارنتها بأحدث الممارسات الدولية على هذا الصعيد، وذلك لتحقيق الأهداف التالية: -**

1- الاستفادة من الممارسات الفضلي في تكامل وسائط النقل لدى الدول المتقدمة.

2- تعميم تجارب الدول الأعضاء وتبادل الدروس المستفادة والممارسات المتقدمة وسبل تطويرها.

3- رفع كفاءة خدمات نقل الافراد والبضائع من حيث المرونة والانسيابية، وذلك على مستوى

الدول العربية فيما بينها وعلى المستوى الدولي في ضوء الاتفاقيات الموقعة.

4- رفع مستوى الجدوى الاقتصادية، البيئية، والإدارية من عمليات النقل.

5- تحقيق أقصى قدر من الاستفادة من توظيف التقنيات الحديثة في دعم تكامل وسائط النقل والارتقاء بأدائه.

- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 579 والذي نص على ما يلي:-**

  - **تكليف الأمانة العامة باستحداث بند على جدول اعمال الاجتماع المشترك للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط يخصص لعرض تحارب الدول العربية في مجال تكامل وسائط النقل.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الرابع عشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

تنمية النقل النهري في السودان ودوره في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي

(مقدم من جمهورية السودان)

عرض الموضوع:

تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية السودان بتاريخ 2024/11/5، تفيد بطلبها ادراج بند تحت عنوان "تنمية النقل النهري في السودان ودوره في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي"، على مشروع جدول اعمال مجلس وزراء النقل العرب في دورته رقم 37 الذي عقد بتاريخ 2024/11/13، حيث تضمنت المذكرة على عرض عدد من الموضوعات المحورية في قطاع النقل النهري وأهمية تطويرها في جمهورية السودان وهي ما يلي:-

1- نبذه عن النقل النهري ودوره في السودان.

2- دور النقل النهري في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي.

3- التحديات التي تواجه النقل النهري في السودان.

4- رؤية السودان الاستراتيجية للقطاع النهري.

5- فرصة الاستثمار في القطاع النهري.

- **قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرة جمهورية السودان على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 1587/24 بتاريخ 2024/1/6.**
- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 573 والذي نص على ما يلي:-**

1- تكليف الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بإعداد الدراسة اللازمة لإنشاء المناطق اللوجستية على الحدود السودانية بالتنسيق مع حكومة جمهورية السودان، والمساعدة في إيجاد التمويل اللازم في هذا المشروع.

2- حث الدول العربية الشقيقة على دعم السودان بتوفير البواخر تعمل في خطوط النقل النهري سيما بين مدينتي أسوان ووادي حلفا وذلك لنقل الركاب والبضائع.

- **قامت الأمانة العامة بتعميم هذا القرار على الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، والطلب منه الدراسة المذكورة أعلاه بموجب مذكرتها رقم 1773/24 بتاريخ 2024/12/15، وقامت الأمانة العامة بتعميم القرار المشار إليه أعلاه مرة أخرى على الاكاديمية العربية للعلوم**

والتكنولوجيا والنقل البحري، والطلب منها موافاة الأمانة العامة بالدراسة المطلوبة وسبل التمويل المتاحة للمشروع المشار إليه في القرار، بموجب مذكرتها رقم 116/25 بتاريخ 2025/1/20، كما قامت الأمانة العامة بإرسال مذكرة لمتابعة تنفيذ هذا القرار إلى الاكاديمية بموجب مذكرتها رقم 471/25 بتاريخ 2025/4/8 والطلب منها موافاة الأمانة العامة بالمستجدات التي قامت بها في إطار تنفيذ هذا القرار.

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

- **الترحيب بجهود حكومة السودان في طرح مبادرات من شأنها الارتقاء بمنظومة النقل النهري واللوجيستي وتكليف الأمانة العامة بتعميم مشاريع النقل النهري المطروحة من قبل حكومة السودان على الدول العربية ومخاطبة مؤسسات التمويل العربية للنظر في إمكانية الدخول في استثمارات مع حكومة السودان في تلك المشاريع.**

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند الخامس عشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

رؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية وأثرها في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي

(مقدم من جمهورية السودان)

عرض الموضوع:

تلقت الأمانة العامة مذكرة من جمهورية السودان بتاريخ 2024/11/5، تفيد بطلبها ادراج بند تحت عنوان "رؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية وأثرها في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي"، على مشروع جدول اعمال مجلس وزراء النقل العرب في دورته رقم 37 الذي عقد بتاريخ 2024/11/13، حيث تضمنت المذكرة على عرض عدد من الموضوعات المحورية في قطاع النقل وأهمية تطويرها في جمهورية السودان وهي ما يلي:-

1- **أهمية تطوير المناطق اللوجستية في السودان.**
2- **رؤية السودان لتطوير المناطق اللوجستية.**
3- **أثر تطوير المناطق اللوجستية في النهضة الاقتصادية بالوطن العربي.**
4- **التحديات التي تواجه تطوير المناطق اللوجستية في السودان.**

- **قامت الأمانة العامة بتعميم مذكرة جمهورية السودان على الدول الأعضاء بموجب مذكرتها رقم 1587/24 بتاريخ 2024/1/6.**
- **وبعرض الموضوع على الدورة (37) لمجلس وزراء النقل العرب، بتاريخ 2024/11/13 والذي أصدر في هذا الشأن القرار رقم 580 والذي نص على ما يلي:-**

1. **الإحاطة علما برؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية.**
2. **تكليف الأمانة العامة بعرض رؤية السودان في تطوير المناطق اللوجستية على الاجتماع القادم للجنة المشتركة للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط.**

- **تم عرض الموضوع على الاجتماع المشترك 23 للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط الذي عقد بمقر الأمانة العامة بتاريخ 2025/5/25 وأصدر في هذا الشأن التوصيات التالية:-**

1- **الإشادة بجهود الاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري في إعداد المسودة الأولية لدراسة إنشاء منطقة لوجيستية على الحدود السودانية والطلب من الاكاديمية العربية مواصلة جهودها والتنسيق مع حكومة جمهورية السودان وتضمين كافة ملاحظات حكومة السودان، والعمل على التركيز على الجدوى الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، تمهيداً لإعداد الخطة التنفيذية لضمان إنشاء منطقة تواكب المعايير الدولية المعتمدة.**

2- **تشكيل فريق عمل بعضوية كل من جمهورية السودان، الأمانة العامة، والأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري لتسيق الجهود في هذا الشأن، وقد تم الانتهاء من الدراسة حسب المرفق (مرفق).**

<u>المطلوب</u>:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السادس عشر

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـأن

البرنامج العربي للحد من الكوارث البحرية

عرض الموضوع:

تُشكل البحار والمحيطات شرايين الحياة للمنطقة العربية فهي ليست مجرد مساحات مائية، بل هي موطن لتنوع بيولوجي غني ومصدر للغذاء والطاقة ومسار حيوي للتجارة العالمية، ومع ذلك، فإن هذه النظم البيئية الحيوية تواجه تحديات جسيمة أبرزها خطر الكوارث البحرية الناجمة من الحوادث الملاحية والتي تسببها التسربات النفطية، مروراً بالآثار المتزايدة لتغير المناخ كارتفاع مناسيب سطح البحر وزيادة شدة العواصف والتي تُهدد الأمن البحري والاقتصادات الوطنية وصحة البيئة البحرية، في ظل طبيعة هذه التحديات العابرة للحدود تُبرز الحاجة الملحة لاعتماد نهج إقليمي عربي موحد ومنسق للحد من الكوارث البحرية.

تعمل جامعة الدول العربية منذ اعتماد الإستراتيجية العربية للحد من مخاطر الكوارث وانشاء الية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث في قمة الظهران 2018 على رفع قدرات الدول العربية وتعزيز الدور الاقليمي في مجالات الحد من مخاطر الكوارث، وذلك إدراكاً للمخاطر المتزايدة والكوارث المتكررة التي تواجهها المنطقة، حيث تسعى الاستراتيجية العربية للحد من الكوارث الى تعزيز المعرفة والقدرات في الحد من المخاطر وتقليل الخسائر البشرية والمادية الناجمة عن الكوارث والتعافي منها.

يأتي هذا البرنامج الشامل للحد من الكوارث البحرية في المنطقة العربية (تحت رعاية جامعة الدول العربية وبدعم من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري) كاستجابة ضرورية للحد من المخاطر المتزايدة، ويهدف البرنامج إلى بناء قدرات الدول العربية على مستويات الاستعداد والاستجابة بفعالية عند وقوع الكوارث والتعافي منها، مع التركيز على حماية ثرواتنا البحرية ويعتبر هذا البرنامج خارطة طريق علمية وعملية لتعزيز التعاون العربي من خلال إجراءات ملموسة وفاعلة.

الأهـداف

يهدف البرنامج إلى الآتي:-

- **تأسيس إطار عمل عربي مشترك لترتيبات التأهب والاستعداد والاستجابة والتعافي للكوارث البحرية بما يتماشى مع المعايير والالتزامات الدولية وتطوير البنية التحتية وتعزيز الاستعدادات في الدول العربية.**
- **تعزيز القدرات الاستباقية والوقائية من خلال تطوير أنظمة الإنذار المبكر، وتحسين معايير السلامة للسفن، وتكثيف الرقابة على الملاحة البحرية، وتطبيق الأنظمة والقوانين الوقائية للحد من مخاطر الكوارث البحرية.**
- **تعزيز دور الاستجابة السريعة والفاعلة للطوارئ لمواجهة الكوارث البحرية عند وقوعها من خلال وضع وتطوير خطط طوارئ (وطنية وإقليمية) واضحة تُحدد الأدوار والمسؤوليات لضمان استجابة منسقة وفعالة.**
- **حماية البيئة البحرية، ووضع آليات لحماية النظم الإيكولوجية البحرية، والتنوع البيولوجي من تبعات الكوارث وإعادة التأهيل البيئي.**
- **تبادل المعلومات، والبيانات، والخبرات، والدروس المستفادة بين الدول العربية لتعزيز قدراتها في الحد من الكوارث البحرية.**
- **تنسيق المبادرات العربية المشتركة وتعزيز التعاون الإقليمي والدولي المعنية بالحد من الكوارث البحرية.**

التنفيذ

تُشكل لجنة فنية تحت مظلة جامعة الدول العربية (الية التنسيق العربية للحد من مخاطر الكوارث) من ممثلي الجهات المعنية بالحد من مخاطر الكوارث والمعنين بالكوارث البحرية، وبدعم من مجلس وزراء النقل العرب والاكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بصفتها الذراع الفني لجامعة الدول العربية المعني بهذا المجال وبالتنسيق مع المنظمات الإقليمية والدولية.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

البند السابع عشر:

مذكرة للعرض على

الاجتماع المشترك (24) للجنة الفنية للنقل البري والبحري ومتعدد الوسائط

بشـــأن

موعد ومكان عقد الاجتماع القادم للجنة

ما لم تقدم أي من الدول الأعضاء بطلب استضافة الاجتماع القادم للجنة، يعقد الاجتماع القادم بمقر الأمانة العامة للجامعة وفقاً لما يتم الاتفاق عليه أثناء عقد الاجتماع.

المطلـوب:

تفضل اللجنة الموقرة بالنظر واتخاذ ما تراه مناسباً في هذا الشأن.

المرفقات